جامعة إبن خلدون بتيارت

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

الشعبة: الحقوق

التخصص: علوم جنائية

بعنوان

أثر العوامل الإجتماعية الدافعة إلى إرتكاب الجريمة

إعداد الطالبان:

- درقـاوي جمـال
- بن صخرية عبد القادر

تحت إشراف:

الدكتور بوشي يوسف

أعضاء اللجنة المناقشة

أعضاء اللجنة	الصفة
د.سنا رابح	**أستاذ محاضر قسم أ رئيسا**
د.بوشي يوسف	**أستاذ محاضر قسم أ مؤطر**
د.قايد ليلى	**أستاذ محاضر قسم أ مناقشا**

الموسم الجامعي:2018/2017

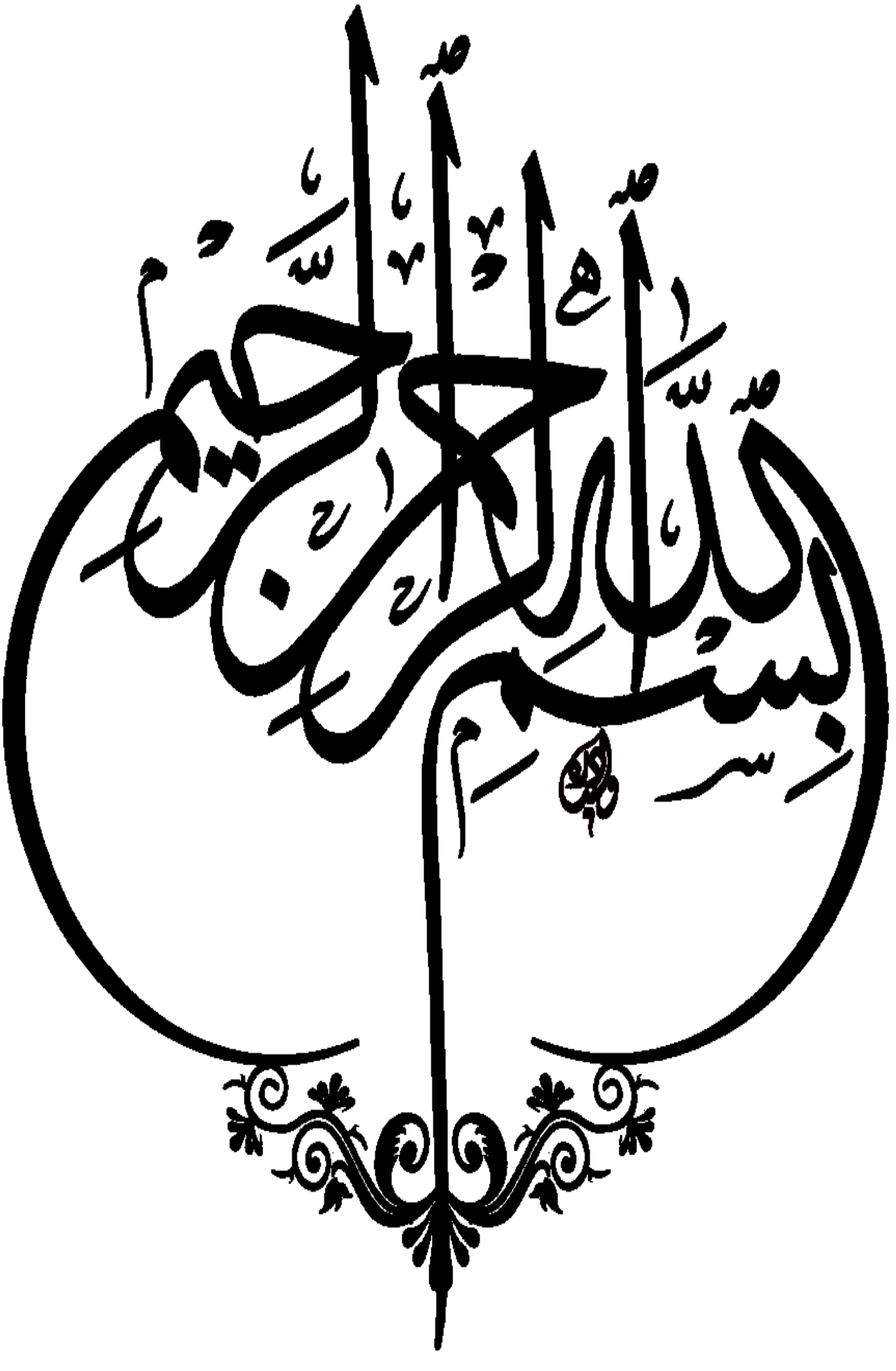
بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ٢٥
وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ٢٦
وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي ٢٧
يَفْقَهُوا قَوْلِي ٢٨

سورة طه

اهداء

إلهي لا يطب الليل إلا بذكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك

ولا بطيب الجنة إلا من رؤية وجه الله عز وجل.

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة إلى نبي الرحمة ونور العالمين.

إلى من غرس فيا الايمان وسقا الفيض والحنان إلى من اطعمني السعادة وعلمني حب العمل والإرادة

إلى من جعل من حياته جسر إلى بر الامان و اعطاني كل شيء إلى من جعل من حياته نورا

استقى بنوره الوهاج، إلى ابي وقرة عيني وافتخاري ابي الغالي أطال الله في عمره.

إلى التي احترفت سنوات عمرها شموعا لتضيء إلى من علمتن اسى معاني الحياة والحنان اليك

وحدك تاج راسي أمي الحنون .إلى من أرسم في وجوههم جميع اللحظات

واذكرهم ملايين المرات اخوتيإلى من زرعوا التفاؤل في دربي زملائي .
وبالأخص العلوم الجنائية دفعة 2018 .

شكر وعرفان

لا يسعى و أن أضع لمسات الأخيرة في هذه الدراسة ، أتقدم بالشكر إلى كل كانت له المساهمة و لو بسيطة .

و أخص بالشكر إلى الدكتور بوشي يوسف المشرف على هذه الرسالة والذي كان لها الفضل بعد عز وجل وفي انارة طريق البحث لي من خلال توجيهاتها وجعلها الله في ميزان أعماله كما أتقدم بالشكر الدكتورة هروال نبيلة و الدكتور ولد عمر طيب و الدكتور محمودي قادة و الدكتور بلجيلالي خالد و دكتور بوراس عبد القادر إلى جميع موظفين والعاملين بجامعة ابن خلدون على حسن الاستقبال و المعاملة .

جمال و عبد القادر

خطة البحث

الفصل الأول : ماهية السلوك الإجرامي

المبحث الأول : مفهوم السلوك الإجرامي

المطلب الأول : تعريف السلوك الإجرامي و أنواعه

الفرع الأول : تعريف السلوك الإجرامي

1-التعريف المعنوي

2-التعريفات الاصطلاحية

3-عند فقهاء القانون

الفرع الثاني: أنواع السلوك الإجرامي

1-السلوك الإيجابي

2-السلوك السلبي

المطلب الثاني: تصنيفات السلوك الإجرامي و شروطه

الفرع الأول: شروط السلوك الإجرامي

الفرع الثاني تصنيفات السلوك الإجرامي في القانون الجزائري

المبحث الثاني النظريات العلمية المفسرة للسلوك الإجرامي

المطلب الأول : المدارس التكوينية و نفسية

الفرع الأول : المدارس التكوينية

الفرع الثاني : المدارس النفسية

المطلب الثاني : المدارس الإجتماعية

الفصل الثاني : العوامل الخارجية المؤثرة على السلوك الإجرامي

المبحث الأول :العوامل الطبيعية و الإقتصادية

المطلب الأول : العوامل الطبيعية

الفرع الأول: العامل المناخي

1- حالة جو تقلبات الفصول

2- تفسير بين المناخ و الإجرام

3-أثر تغيير مناخ في إقليم واحد على ظاهرة الإجرامية

4- أثر تغيير المناخ في الأقاليم المختلفة على الظاهرة الإجرامية

الفرع الثاني : العامل الجغرافي

1-إختلاف العددي بين إجرام الريف و إجرام المدينة

2- إختلاف نوعي بين إجرام الريف و إجرام المدينة

المطلب الثاني : العوامل الإقتصادية

الفرع الأول: العوامل الإقتصادية عامة

1- تقلبات الإقتصادية

2- تقلبات فيمة العملة

3- تقلبات الأسعار

4- تقلبات الدخول

الفرع الثاني : العوامل الإقتصادية الخاصة

1- الفقر

2- البطالة

المبحث الثاني : العوامل الإجتماعية و الثقافية

المطلب الأول : العوامل الإجتماعية

الفرع الأول : العوامل الإجتماعية العامة

1- النظام الساسي

2- الحروب والثورات

3-تنظيم الإجتماعي

4- السياسة الجنائية

الفرع الثاني : العوامل الإحتماعية الخاصة

1- الاصدقاء

2- الاسرة

3- العمل

4- المجتمع

5- السجن

المطلب الثاني :العوامل الثقافية

الفرع الأول : التعليم والدين

الفرع الثاني : التقدم العلمي ووسائل الإعلام

مقدمة

الإنسان كائن اجتماعي لا يقو على العيش بمفرده وهذا ما اضطره إلى الانضمام لبني جنسه المترتب على ذلك ضرورة وجود قواعد تنظم حركته ونشاطه ومجموع هذه القواعد التي تكون النظام القانوني في المجتمع ويحقق احترام أفراد لقواعد هذا النظام التقدم والاستقرار في هذا المجتمع فالجريمة ظاهرة حتمية في مجتمع احتماليته في حياة الفرد.

وهي ظاهرة اجتماعية وخلقية، سياسية واقتصادية قبل أن تكون حالة قانونية.

فهي قديمة قدم الإنسانية منذ المجتمعات البدائية إلى المجتمع القبلي والمجتمعات الحديثة.

حيث تطورت بتطور المجتمع حيث استحدثت جرائم جديدة لم تكن معروفة في السابق، بينما تطورت جرائم أخرى في ركنها المادي (جرائم مستحدثة).

فمن هذا المفهوم هي عبارة عن تعبير للموازنة بين الصراع قيم الاجتماعية وضغوطات مختلفة من قبل المجتمع.

وقد كان مفهوم الجريمة قديما يفسر إلى نفسية المجرم الشريرة.

والجريمة تترك آثارا سلبية تصب في مجتمعات متقدمة ونامية على حد سواء وتحدد أمن واستقرار المجتمع لأنها تصل إلى بنائه وطبيعته وهي جزء من وظائف المجتمع.

ولها خاصية الاستقرار وتطور منذ تطور الحياة الاجتماعية وأصبح العالم في عصر العولمة وتطور تكنولوجي إلى قرية صغيرة جعلت العامل محددا.

إن للعوامل الاجتماعية أو خارجية علاقة وثيقة في حدوث وارتكاب جرائم حيث تتمثل في مجموعة ظروف التي تحيط بشخص معين وتميزه عن غيره وقد أثبتت التجارب

أن سلوك الفرد يتأثر بسلوك من حوله وخاصة الأسرة التي تعتبر من أقوى العوامل الاجتماعية التي تؤثر في تكوين شخصية الفرد وتتحكم في توجيه سلوكه فمنها يقتبس عاداته وتقاليده ويمارس تجاربه الأولى.

ونظرا لأهمية الموضوع كونه يقوم بدراسة الأسباب الخارجية لحدوث جريمة وارتفاع معدلاتها من خلال دراسة العلاقة بين عوامل اجتماعية اقتصادية وثقافية من جهة واندفاع نحو جريمة من جهة أخرى.

لهذا كان السبب الرئيسي لدراستنا هو تحديد العوامل الخارجية المؤثرة في السلوك الإجرامي ومعرفة دور كل عامل في ارتكاب الجريمة ما سمح لنا بطرح إشكالية بحثنا والتي تتمحور حول: ما هي العوامل الخارجية المؤثرة على ارتكاب الجريمة؟

لذلك اعتمدنا في دراسة الموضوع على منهج تاريخي ومنهج تحليلي ومنهج وصفي بالإضافة إلى دراسات إحصائية وذلك بهدف تحقيق معالجة قانونية لموضوع البحث وزعم وجود مراجع كثيرة إلا أننا واجهنا بعض الصعوبات وهي قلة الإحصائية الميدانية، حيث أن معظمها إحصائيات تقريبية.

وعلى ضوء ما تقدم ارتئينا تقييم دراسة إلى فصلين رئيسين بدءا بمقدمة عامة وفصل أول تضمن ماهية السلوك الإجرامي.

المبحث الأول: مفهوم السلوك الإجرامي.

المبحث الثاني: النظريات العلمية المفسرة للسلوك الإجرامي.

وخصصنا الفصل الثاني للحديث عن أثر العوامل الخارجية المؤثرة على السلوك الإجرامي حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى عوامل طبيعية واقتصادية والمبحث الثاني العوامل الاجتماعية والثقافية.

وأنهينا بخاتمة مجملة للموضوع. وفيما يلي سنستعرض بالتفصيل مضمون المذكرة.

الفصل الاول

تمهيد :

لقد شغل البحث هن أسباب الجريمة رجال الفكر والعلم منذ القدم لكن هذا البحث لم يأخذ طابعا إلا منذ عهد قريب.

فإنسان القديم كان يعتقد بوجود أرواحا شريرة تقتص روحه وتدفعه إلى ارتكاب جريمة،وفي تطور لاحق كانت جريمة تعبيرا عن غضب الآلهة الذي قد يمتد إلى أبناءه[1]، وعليه ونظرا لحتمية الجريمة أخذ البحث عن أسبابها واقعا يفرضه التقدم الفكري.

ورغم تسليم بوجود شر في مجتمعات الإنسانية إلا أنها تبقى جريمة نسبية في حياة الفرد فهناك دائما طائفة تقدم على السلوك الإجرامي في نفس وقت طائفة أخرى تحرص على احترام القوانين وتحقيقا لهدف علم إجرام في تفسير ظاهرة إجرامية عكف علماء إلى البحث عن إجابة السؤال التالي: لماذا يقدم بعض الأفراد على سلوك إجرامي بينما يحرص البعض الأخر على التزام بالقوانين؟[2].

كمحاولة للإجابة على هذا السؤال اختلف العلماء وتعددت نظريات مفسرة للسلوك إجرامي منها ما يتعلق بتكوينه جسماني أو النفسي أو جانب الاجتماعي للشخص مجرم[3].

سنحاول من خلال هذا الفصل توضيح ماهية السلوك الإجرامي من خلال تقسيمه لمبحثين الأول مفهوم السلوك الإجرامي وثاني تصنيفات السلوك الإجرامي وأنواعه.

[1]– علي عبد القادر القهوجي، علو إجرام وعقاب، 1998، دار معارف، الإسكندرية، ص 35.

[2]– أمين محمد مصطفى، مبادئ علم إجرام، 1996، دار جامعة جديدة لنشر، مصر، ص 177.

[3]– مرجع سابق، ص 178.

المبحث الأول: مفهوم السلوك الإجرامي.

يعد السلوك الإجرامي ظاهرة اجتماعية التر تربط بالمجتمع من حيث عاداته وتقاليده ومتغيراته الاقتصادية والسياسية التي يمر بها، إن السلوك الإجرامي يتطور وفق لظروف المتغيرة وعليه فالسلوك الإجرامي موجود في كل مجتمع وإن اختلفت ملامحه أو أنواعه أو أسبابه من مجتمع لأخر[1]، حيث عرفت المجتمعات الإنسانية السلوك الإجرامي وظل ملازما لها حتى وصفه المتخصصين في علم الاجتماع بأمه ظاهرة طبيعية وأن ليس للإنسان مفر منها [2].

المطلب الأول: تعريف السلوك الإجرامي وأنواعه.

سنحاول من هنا التطرق إلى أهم تعريفات السلوك الاجرامي وكذا أنواعه التي قد تتضمن السول الاجرامي الايجابي والسلبي في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: تعريف السلوك الاجرامي.

لقد تعددت تعاريف السلوك الاجرامي في العديد من الجوانب اللغوي والاصطلاحي وكذا فقهاي القانون.

أولا: التعريف اللغوي.

ورد في لسان العرب أن جرم بمعنى جريمة وجرم أي ذنب[3]، أما في مختار

[1]– وادي عماد الدين، السلوك الإجرامي هند المرأة، ب.س.ط، دار خلدونية، جزائر، ص14

[2]– عبد الرحمان محمد أبو توتة، علو إجرام، المكتب جامعي الحديث، الإسكندرية،

[3]– عبد الرحمان، المشار إليه من طرف وادي عماد الدين، المرجع السابق، ص 14.

فإن الجرم والجريمة يعني الذنب ومنه جرم، أجرم واجترم[1]

ثانيا: التعاريف الاصطلاحية.

تتمثل هذه التعاريف الاصطلاحية من جهة فقهاء الشريعة الإسلامية وعلماء النفس وعلماء الاجتماع وكذا فقهاء القانون.

أ/ عند فقهاء الشريعة الإسلامية:

تعرف الجريمة في الشريعة الإسلامية بأنها محظورات زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير حيث حدد هو العقوبة المقررة مثل حد السرقة أما التعزير العقوبات التي يترك لولي الأمر تقديرها، في إن المحظورات هي تيان فعل منهى عنه أو ترك فعل ما أمر به[2].

ب/ عند علماء النفس:

يعرف بعض علماء النفس السلوك الاجرامي على أنه حيلة دفاعية لتخفيف من الصراع النفسي والأزمات الداخلية، والسلوك الاجرامي امتداد مباشر لدى شخصية الغير سوية لاستبعاد الاجرامي مكتسب منذ الطفولة المبكرة.

استعدادا يجعل الفرد أشد تأثرا بأثار البيئية للبيئة الاجتماعية[3]

[1]– منصور رحماني، علم الاجرامي والسياسة الجنائية، دار العلوم للنسر وتوزيع، ص 10.

[2]– أحمد بن موسى حنتول، بحث مقدم علم النفس، كلية التربية جامعية، المملكة العربية السعودية،2004، ص31.

[3]– عبد الخالق جلال الدين، الجريمة وانحراف الحدود والمعالجة، الإسكندرية،1999،ص

ج/ عند علماء الاجتماع:

يرى بعض علماء الاجتماع أن الجريمة هي نوع من خروج عن القواعد السلوك التي يضعها المجتمع لأفراده[1]، كما أن الاتجاه الحديث في علم الاجرام يتمركز حول دراسته المشاكل الاجتماعية من نقطة الانحراف عن القواعد ومعايير التي حددها المجتمع لسلوك القويم بدراسة الأنواع البسيطة غير متكررة التي يقابلها تفور أو اشمئزاز والسلوكات المهددة لكيان مجتمع ولقواعده السلوكية[2].

د/ عند الفقهاء القانون:

إن كل التعاريف السابقة تعبر عن موضوع السلوك الاجرامي في حياة الإنسانية والاجتماعية.

وما يحول السلوك من فعل مرفوض اجتماعيا إلى سلوك إجرامي أو جريمة هو نص القانون الذي يحدد عناصر الجريمة وعقوبة المقررة لها.

وتجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري على غرار باقي التشريعات الدول لو يأتي بتعريف السلوك الاجرامي ولا الجريمة، ولذلك تعرف الجريمة أو السلوك الاجرامي في القانون بأنه كل عمل أو امتناع يعاقب عليه القانون بعقوبة جزائية[3].

[1]– سامية حسن الساعاتي، الجريمة والمجتمع، بحوث في علم الاجتماع جنائي، دار نهضة العربية، طبعة ثانية، 1983، ص 16.

[2]– محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعية والسلوك والانحراف، الإسكندرية، دار معرفة الجامعية، ص 12.

[3]– أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي العام دار هومة، طبعة السابعة، جزائر، ص21.

الفرع الثاني: أنواع السلوك الاجرامي.

السلوك الاجرامي هو فعل الذي يصدر من شخص ويعاقب عليه القانون فهو سلوك مادي الذي يظهره الشخص إلى حيز وجود ويعاقب عليه باعتباره سلوكا مجرما فلا جريمة دون سواء مجرم كان الفعل إيجابيا أو سلبيا.

أولا: السلوك الإيجابي.

الفعل الإيجابي هو الحركة العضوية للجسم الانسان الارادية وانطلاقا من هذا التعريف فهناك عنصران لهذا الفعل الحركة العضوية وصفة الارادية.

أ/ الحركة العضوية.

السلوك الإيجابي هو كيان مادي ملموس أو محسوس، ويتمثل هذا الكيان فيما يصدر عن نرتكبه من حركات الأعضاء جسمه ابتغاء تحقيق آثار مادية معينة.

وأهمية الحرمة العضوية في السلوك الإيجابي واضحة إذ بغيرها يتجرد من الماديات فلا يتصور أن تترتب عليه نتيجة إجرامية أو أن يحدث عن طريقه مساس بالحقوق التي يحميها القانون ويترتب على اعتبار الحركة العضوية في السلوك الإيجابي نتائج هامة.

أن التفكير والتحضير لا يعتبران سلوكا إجراميا فالسلوم الاجرامي لا يقوم بمجرد العزم أو التصميم على المساس بحقوق الغير انتقصته في حالتين الحركة العضوية.

الحركة العضوية لا تعني دائما حركة اليد بل هي أوسع من ذلك وتشمل على حركة وأي عضو من جسد الانسان، فهناك عديد من الجرائم التي تشمل الحرمة العضوية فيها حرو اللسان كشهادة الزور والقذف[1].

فالحركة العضوية إذن تشمل سائر الأعضاء دون ما تميز ولكنها ذو قيمة قانونية لقيام السلوك الإيجابي مالم تتصف بصفة الارادية.

ب/ الصفة الارادية.

السلوك الإيجابي حركة عضوية ذات أصل إرادي ولا يضم السلوك بين عناصره الاتجاه الارادي أي لا يفترض البحث في كيفية اتجاه الارادة وعلى ماذا اتجهت، إذ تعلقت ذلك لركن المعنوي للجريمة ولا تضم كذلك تكييف القانون وحكمه على حركة العضوية أوالاتجاه الارادي إد يتعلق ذلك بركن الشرعي، فالصفة الارادية كشرط للحركة العضوية بوصفها عنصرا في السلوك الاجرامي المكون لاحد عناصر الركن المادي للجريمة يجب أن تكون السير ومسيطر على حركة العضوية.

1/ الصفة الارادية سبب الحركة العضوية:

الإرادة هي قوة نفسية مدركة فالسلوك الإيجابي لا يقوم بحركة عضوية أيا كانت وإنما يقوم بحركة عضوية ذات مصدر معين هو الإرادة فغياب الإرادة ينفي عن الفعل صفته الاجرامية

[1]– قانون العقوبات رقم 66–156 مؤرخ في 18 صفر 1386 موافق ل 8 يونيو 1966 يتضمن قانون العقوبات المعدل بقانون رقم 09–01 المؤرخ في 25 فبراير 2009.

2/ الصفة الارادية:

يجب أن يشترط على كل أجزاء الحركة العضوية وتوجيهها على نحو معين، فجميع ماديات الجريمة التي يتكون منها الفعل بتعين أن تكون متوجهة في اتجاه معين نحو الإرادة [1]

فمن يبدأ بحركة ارادية ثم السيطرة في مرحلة لا حقة ووقع السلوك الاجرامي لا يعتبر مرتكبا لحركة عضوية ارادية في أنها تستبعد من نطاق السلوك كل حركة عضوية متجردة من الإرادة وعليه فلحركات العضوية طائفتان[2].

الأولى: هي دركات الصادرة ممن لا تسيطر ارادته على أعضاء جسمه مثل حالات الأغماء والشلل

الثانية: تضم الحركات الصادرة ممن يخضع لإكراه مادي يسلبه كل سيطرته الارادية على بعض أجزاء جسمه، مثال إمساك شخص لأخرى يده أو إطلاق نار عليه أووضع سم له أو تنويم شخصا مغناطيسيا ودفعه إلى ارتكاب جريمة.

فهذه حالة رغم وجود الحركة العضوية فلا يعد الشخص مرتكبا لفعل في نظر القانون وإنما يعد الفعل صادرا عن شخص الذي يسيطر على حركات تجسيد بحركة المادية واتخذ أداة لاإرادية لها[3].

فإكراه المادي يعدم الإرادة ويسلب الحركة العضوية صفتها الارادية فلا وجود للإرادة أصلا وبالتالي لا قيام للركن المادي للجريمة، أما الاكراه المعنوي الإرادة، أي أن تأثيره

[1]– وادي عماد الدين، المرجع السابق، ص 18.

[2]– سليمان عبد منعم سليمان، أصول علم الاجرام القانوني، الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1994، ص

[3]– محمد صحبي نجم، المدخل إلى علم إجرام وعقاب،1979، ديوان مطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 50.

يقع على ركن معنوي كضرب شخص أو تهديد بسلاح لقيام بعمل ما وبناء على ما سبق فالصفة الارادية عنصر أساسي لقيام السلوك الاجرامي الإيجابي وتلعب ذات الدور في سلوك سلبي[1].

ثانيا: السلوك السلبي

يعرف السلوك السلبي بأنه التوقف عن إتيان سلوك معين يطلبه القانون في واقعته معينة وذلك إما اتباع سلوك مغاير أو التوقف كليا عن الحركة.

وهو إحجام الشخص عن إتيان أفعال حددها المشرع سابقا في حالات محددة بشرط وجود إلزام قانوني مع قابلية أداء الواجب من طرف الشخص.

حيث أن السلوك السلبي له عناصر تتمثل في:

أولا: الإحجام عن إتيان فعل إيجابي.

الترك ليس موقفا سلبيا مجرد أيا كان بل هو بالقياس لفعل إيجابي معين ويعني ذلك أن المشرع يعتبر بعض الظروف مصدرا لأن يقدم الشخص بفعل إيجابي معين تقتضيه الحماية واجباته أثناء ذلك وفي حالة لم يأتي بهذا الفعل فهو في نظر القانون ممتنع.

وعليه جريمة إنكار العدالة تفوض إحجام القاضي عن قيام بإجراءات إلا وهي عدم النظر في الدعوى، لا عن فعل شيء أخر[2].

[1]– الموقع الالكتروني: htt://ar.jurispdia.org/index. PHP.

[2]– تسرين عبد الحميد ، مشار إليه من طرف وادي عماد الدين، المرجع السابق، ص 22.

ثانيا: وجود واجب قانوني.

ليس الامتناع وجود في نظر القانون إلا إذا كان الفعل الإيجابي مفروضا قانونا على من امتنع عنه فمثلا امتنع المتهم عن كلام أثناء التحقيق والمحاكمة لا يعتبر لغياب واجب قانوني يفرض عليه كلام.

ثالثا: الصفة الارادية للامتناع.

كون الامتناع هو فعل إيجابي صورة سلوك السلبي فامتناع يصدر عن الشخص ابتغاء هدف ومعين، وذلك من خلال السيطرة على مجموعة من عوامل والظروف الخارجية من أجل توجيه هذا المجموع إلى تلك الغاية.

أي أن توفر العلاقة إسنادا مادي بينهما وبين الامتناع فهو يجحم عن الفعل الإيجابي المفروض عليه وذلك بإرادته وقد .... في وسعه إتيان الفعل

وفي حال ثبوت أن الاحجام كان بصفة لا إرادية لا يوصف بأنه إمتناع في معناه القانوني ظرا لوجود إكراه المادي كسقوط شخص مغمى عليه[1]

المطلب الثاني: تصنيفات السلوك الاجرامي وشروطه

لثبوت السلوك الاجرامي لابد من توافر القصد الجنائي اي العلم والارادة، وقد يحدث السلوك الاجرامي نتيجة خطأ غير عمدي.

[1]– الموقع الاليكتروني: http//ar.jurspedia.org./index.php

الفرع الاول: تصنيفات السلوك الاجرامي حسب المشرع الجزائري

لقد صنف المشرع الجزائري الجرائم حسب معايير عديدة فتقسم من حيث خطورتها الى مخالفات وجنح وجنايات، ومن حيث زمن ارتكابها الى وقتية ومستمرة، ومن حيث طبيعتها الى جرائم عادية وجرائم سياسية، ومن حيث موضوعتها الى جرائم ايجابية وجرائم سلبية.

1- معايير التصنيف:

تختلف أهمية الجريمة من حيث خطورتها ومدى مساسها بمصالح الغير وحجم الضرر الذي الحقته بالمجتمع التي تهدده كيانه ونظامه وأسسه التي تقوم عليها مؤسساته وبقدر هذه الخطورة تشدد العقوبة، وعليه إن الجرائم الواقعة على حياة الانسان تعتبر من احطر الجرائم وعلى رأسها القتل العمد، لذا تم تخصيص عقوبة اصلية لها وهي الاعدام والمؤبد، ولقد إعتمد المشرع الجزائري الى العقوبة كمعيار للتصنيف[1] حسب المادة 27 من قانون العقوبات، على أنه " تقسم الجرائم تبعا لخطورتها الى جنايات وجنح ومخالفات وتطبق عليها العقوبات المقررة للجنايات وجنح ومخالفات"[2]

ومنه إعتمد المشرع الجزائري على العقوبة كمعيار للتصنيف وهذا ما اكدته المحكمة العليا في قرارها بالقول " يستفاد من المادتين 05، 27 من قانون العقوبات إذ العبرة في وصف الجريمة بجناية أو جنحة أو مخالفة هو بنوع العقوبة المقررة لها قانونا."[3]

---

[1] احسن بوسقيعة، المشار إليه من طرف وادي عماد الدين، المرجع السابق، ص 27.

[2] قانون العقوبات الجزائري، الامر 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق ل 08 يونيو 1966، يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم ، موقع الامانة العامة للحكومة الجزائرية، www.joradp.dz

[3] المرجع نفسه، المادتين 05، 27 من قانون العقوبات.

2- تصنيف الجرائم:

تعد الجنايات الافعال المعاقب عليها بالعقوبات الجنائية وتعد الجنحة تلك المعاقب عليها بعقوبة جنحيه، وتعد المخالفة تلك الافعال المعاقب عليها بعقوبات المخالفات، وقد حددت المادة 05 فقرة أولى من قانون العقوبات، العقوبات الاصلية؛ الاعدام، السجن المؤبد، السجن المؤقت من 05 الى 20 سنة في المواد الجنائية، وحددت الفقرة الثانية من ذات القانون أن العقوبات في مواد الجنح كالاتي؛ الحبس من مدة تتجاوز شهرين الى 05 سنوات ما لم يقرر القانون حدود أخرى وغرامة تتجاوز عشرون ألف دينار جزائري، وحددت الفقرة الثالثة من ذات المادة العقوبات المرصودة للمخالفات، حيث نصت على الحبس من يوم واحد الى شهرين وغرامة من الفين دينار الى عشرون ألف دينار جزائري[1].

لم يلقى هذا التصنيف تأييدا كاملا من الفقه حيث أنتقد معتبرين أنه تصيف صناعي لا يتفق مع الواقع وموضوعات الجريمة، واقترحوا تصنيف ثان مهما بلغت عقوبتها وحجتهم أن الركن المادي و المعنوي يؤخذ بعين الاعتبار في الجرائم دون المخالفات، ولكن هذه الحجة غير مقبولة كون المخالفات يشترط لقيامها توافر الركن المعنوي، كما أن هناك جرائم لا تنطوي على القصد الجنائي ومع ذلك تعد خطيرة كالقتل الخطأ، كما أن التقيين الثاني للجرائم الذي اعتمده المشرع الجزائري لا يخلو من الصعوبة خاصة فيما يتعلق بمدة العقوبة التي تعتمد أساسا لإجراء التصنيف بين الجنايات والجنح، فقد يحصل أن يقرر القانون عقوبات للجنح تفوق الخمس سنوات ومع ذلك تبقى الجريمة

[1] المجلة القضائية للمحكمة العليا، العدد 02، سنة 1980، الغرفة الجنائية الاولى، قرار صادر في 1976/02/06، ملف رقم 18.317، ص 223.

جنحية كما هو الحال بالنسبة لتدنيس أو تشويه المصحف الشريف، المادة 160 من قانون العقوبات[1].

كما أنه من الجائز أن تكون العقوبة المحكوم بها في جناية أقل من خمس سنوات حبس في حالة إفادة المتهم بظروف التخفيف عملا بأحكام المادة 53 من قانون العقوبات الجزائري[2]، حيث بالإمكان النزول بالعقوبة الى سنة حبسا إذا كانت العقوبة المقررة جزاء لجناية هي السجن المؤقت من خمسة الى عشرة سنوات[3]، وعليه وجه عام يتم التمييز بين الجنحة و الجناية بحسب ما إذا كانت العقوبة المقررة لها قانونا السجن (Réclusion) أو الحبس (Emprisonnement)، بحيث تكون الجريمة جناية في الاولى وجنحة في الثانية.

الفرع الثاني: شروط السلوك الإجرامي

كل سلوك أجرامي يستوجب توافر مجموعة من الاسباب، كما يحتاج الى قيام مجموعة من الشروط، وهو ما سنتطرق إليه في هذا الفرع.

1- شروط السلوك الاجرامي.

لقيام السلوك الاجرامي يجب أن يتوافر القصد الجنائي، أي العلم والارادة وقد يحدث السلوك الاجرامي نتيجة الخطأ غير العمدي.

[1] انظر المادة 160 من قانون العقوبات الجزائري، الامر 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق ل 08 يونيو 1966، يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم ، موقع الامانة العامة للحكومة الجزائرية، www.joradp.dz

[2] المرجع نفسه، المادة 53 من قانون العقوبات الجزائري.

[3] أحسن بوسقيعة، المشار إليه من طرف وديع عماد الدين، المرجع السابق، ص 24.

ا- القصد الجنائي: على غرار غالبية التشريعات، لم يعرف المشرع الجزائري القصد الجنائي بل إكتفى بالنص على جرائم العمد فقط، وهو ما تطرق إليه الفقه المقارن وفق ما هو مبين أدناه.

- المذهب التقليدي: يمثله كل من قرصان- Gorson، ونورمان- Normand، حيث عرف نورمان القصد الجنائي بأنه علم الجاني بأنه يقع مختارا بارتكابه الفعل الموصوف بجريمة في القانون وعلمه بأنه بذلك يخالف أوامره ونواهيه، وعليه فوجهة نظر المدرسة التقليدية هو انصراف إرادة الجاني الى ارتكاب الجريمة مع العلم بأركانها؛ اتجاه إرادة الجاني نحوى إرتكاب الجريمة والعلم بتوافر أركان الجريمة كما يتطلبها القانون.

- المذهب الواقعي: يمثله فيري Ferri، وهو من رواد المدرسة الوضعية، حيث يرى أن النية ليست إرادة مجردة وإنما هي ارادة محددة بسبب أو باعث ومن ثم يتعين تحليل الباعث والبحث عما إذا كان اجتماعيا أو لا[1].

[1] أحسن بوسقيعة، المشار إليه من طرف وديع عماد الدين، المرجع السابق، ص 106.

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي

المطلب الأول: المدارس التكوينية والنفسية.

الفرع الأول: المدارس التكوينية.

يقصد بالمدارس التكوينية تلك المدارس التي تربط بين المجرم والتكوين العضوي سواء من الشكل الخارجي أو الشكل الداخلي لوظائف الأعضاء. فالجريمة قد تكون نتاج تشوهات في الأعضاء الخارجية للإنسان فالبحث في مجال العلاقة بين هذين المتغيرين (التكوين العضوي والجريمة) مهدت له العديد من الدراسات والأفكار وعلى رأسها دراسة التي قام بها العالم الإيطالي ديبلاتا بورتا، والتي ركزت أساسا على تفاصيل أجزاء الوجه–1– ولكن الفضل الأكبر في نشأة هذه المدارس وإعطاءها بعدا علميا يعود إلى الطبيب الإيطالي سيزار لومبروزو صاحب فكرة " الإنسان المجرم" ومن هنا تأسست المدرسة وضمت العديد من أنصارها ومن هنا سيتم التفصيل في النقاط التالية.

– رواد المدرسة التكوينية:

1– سيزار لومبروزو:

في منتصف القرن التاسع عشر ظهرت المدرسة الوضعية الإيطالية تحت لواء مؤسسها سيزار وقد إتجهت هذه المدرسة إلى البحث عن أسباب الجريمة في التكوين الجسماني للمجرم فركزت كل إهتماماتها على دراسة المجرمين من الناحية التشريحية و العضوية حيث كان لومبروزو أستاذ الطب الشرعي بجامعة تورين وعمل في خدمة الجيش الإيطالي حيث ساعدته خلفيته المهنية في ملاحظة إنتشار الأوشام والرسوم

القبيحة على أجسام الجنود المنحرفين مقارنة بالجنود الأسوياء هذا ما دفعه إلى دراسة الخصائص العضوية[1]

فالمجرم ينشأ بحتمية بيولوجية، وسلوكه المضاد ينتقل إليه عن طريق الوراثة من أسلافه وهذا أساس المدرسة اللومبروزية فلقد قام بوضع نظرية المجرم بالفطرة وفكرة الإرتداد (العود)

التي بناها على اساس ان المجرم ما هو إلا نمط أو نوع معين من أنواع البشر يتميز بملامح عضوية خاصة تجعله يرتد إلى الإنسان الأول أو البدائي حيث يتميز بتضخم في عظام الوجه، الفك والخدين وهذا ما أورده في كتابه سنة 1876 بعنوان " الإنسان المجرم" حيث لاحظ لومبروزو من خلال أبحاثه وجود فوراق في السمات بينهم، فالمجرم إنسان شاذ التكوين يلاحظ في ملامحه عدم إنتظام جمجمته وأسنانه وضيق جبهته وضخامة فكيه وكثافة شعر رأسه وجسمه وطول أذنيه أو قصرهما، فرطحة أنفه،و عدم إستقامته [2]

حيث أجرى لومبروزو أبحاثه على حوالي 383 جمجمة لمجرمين موتى، وحوالي 600 مجرم على قيد الحياة مستخدما المنهج التجريبي وساعده على التوصل إلى النتائج فحص وتشريح جثة المجرم الذي يدعى فيليلا VILLELLA، حيث قام بفحص جسمه وهو على قيد الحياة. تميز المجرم بخفة غير عادية، وجنوح إلى المباهاة والتفاخر بنفسه والميل إلى التهكم والسخرية من الغير. وبعد وفاته عهدت إليه تشريح جثته، فوجد في مؤخرة جمجمته تجويفا غير عاديا يشبه التجويف الذي يوجد لدى القردة أو بعض الطيور. من هنا إستخلص لومبروزو بعد التشريح نتيجة مؤداها أن المجرم

[1] بوزبرة سوسن ، العلاقة مراكز إعادة التربية بالعود إلى المنحرفين ، رسالة نيل الماجستر تخصص علم الإجتماع الجنائي، جامعة الجزائر 2008

[2] المرجع نفسه

وحش بدائي تتوافر فيه بطريق الوراثة خصائص الإنسان البدائي وخلص من ذلك إلى الربط بين الإجرام والتكوين العضوي.[1]

وبعد تكرار الفحوصات التي أكدت له صدق أفكاره ضمن ذلك في كتابه الإنسان المجرم والذي قال فيه أن المجرم وحش بدائي بملامح خاصة عن طريق الوراثة وأنه مطبوع على الإجرام.

ولقد لقيت أراءه تأييدا واسعا من قبل العديد من الباحثين، إلا أنه لم يكن في غنا عن الإنتقادات وبصفة خاصة من زميله فيري أحد أقطاب المدرسة الوضعية التي ينتمي إليها.

ومع ذلك، لم يؤدي هذا النقد إلى تغيير أراءه حول المجرم المطبوع وإنما قام بإجراء المزيد من الأبحاث التي كشفت له وجود عوامل أخرى غير التي توصل غليها سابقا تدفع إلى إجرام كما يمكن معه التمييز بين أنواع المجرمين إستنادا إلى هذا العوامل

تصنيفات المجرمين حسب لومبروزو:

من خلال أبحاث لومبروزو العديدة توصل إلى إعادة صياغة نظريته، وقسم على أساسها المجرمين إلى فئات:

1-المجرم المطبوع أو المجرم بالفطرة أو المجرم بالميلاد:

ويتميز بصفات عضوية مشتركة بين جميع المجرمين: صغر حجم الجمجمة وعدم إنتظام شكلها، ضخامة الفكين، كثرة غضون الجبهة، شذوذ في تركيب الأسنان، زيادة أو نقص ملحوظ لحجم الأذنين، فرطحة او إلتواء الأنف، وعيوب التجويف الصدري

[1] نظير فرج منى ، موجز في علم الإجرام والعقاب ، ط2 ، 1990 ، ديوان المطبوعات الجزائرية 200

وزيادة في طول الأذرع والرجل. أما الصفات الخاصة بالحواس فهي: كثرة وجود الوشم على أجسام المجرمين، غلظة قلوبهم، غياب تأنيب الضمير، ضعف إحساسهم بالألم، غياب تقدير عواقب الأمور.

وذهب لومبروزو في بداية أبحاثه إلى أن الصفات الاجرامية تتوافر لدى 65-70% من المجرمين، ولكنه عاد مع تقدم ابحاثه ودراساته إلى خفض النسبة 30-35% واطلق "فيري" على ما تتوافر فيه تلك الصفات إسم المجرم بالميلاد نظرا لان الوراثة تلعب الدور الأساسي في الصفات التي تتوافر لدى المجرمين

2-المجرم الصرعي:

المصاب بصرع وراثي يؤثر على العضلات والاعصاب والتوازن النفسي حيث قد تتطور حالته ويصبح المجرم الصرعي مجرما مجنونا.

3-المجرم المجنون:

الذي يرتكب الجريمة تحت تأثير المرض العقلي وقد ألحق لومبروزو بهذا النوع من المجرمين المجرم الهستيري.

4-المجرم السيكوباتي:

هو مجرم مصاب بالشخصية السيكوباتية، والذي لا يستطيع التكيف مع المجتمع/ مما قد يدفعه إلى الجريمة.

5-المجرم بالصدفة:-1-

ويقسمها سيزار لومبروزو إلى نوعين:

أ- المجرم الحكمي:

هو الذي يرتكب الجرائم الغير العمدية أو الجرائم السياسية، وبصفة عامة الجرائم التي هي من خلق المشرع مثل: جرائم الإجهاض، حمل السلاح والصحافة.

ب- المجرم ذو إتجاه إجرامي مختلط:

هو الذي يرتكب الجريمة بسبب مؤثرات خارجية طارئة، أي عن طريق تأثير الوسط أو البيئة التي يعيش فيها. ويتميز ببعض الخصائص العامة للمجرم المطبوع أو المصاب بالصرع، ولكن بصورة أخف وأقل ظهورا فالإختلاف بينهما في النوع لا الدرجة.

6-المجرم المعتاد:

هو الذي إعتاد على إرتكاب الجرائم تحت تأثير ظروفه الإجتماعية، ويعتبر الإجرام بالنسبة طريقة للعيش.

7-المجرم العاطفي:

هو الشخص الذي يتميز بحساسية مفرطة يخضع بشانها لإنفعالات العابرة والعواطف المختلفة كالحب والغضب والغيرة والحسد والحماس لموقف أو رأي هذه الحساسية المفرطة هي التي تدفعه إلى الإجرام. [1]

[1] عبد القادر، عبد الله فتوح: مرجع سابق، ص 43

2- دي تــولــيــو:

عمل دي توليو لعلم طبائع المجرم بجامعة روما، ويعد من أبزر الجنائيين الإيطاليين، وتعتبر دراسته من اهم دراسات المدرسة البيولوجية الحديثة. وقد اجرى ملاحظات طويلة بدأها عام 1920 عن عدة آلاف من المجرمين وذلك بمعهد الوقاية والعقوبة بروما. وقد ساعده في دراساته علم الطب التكويني وعلم النماذج الإنسانية، وقد اكدت له أبحاثه صدق ما إنتهى إليه. وضمن نتائج أبحاثه في كتاب صدر له عام 1929 بعنوان" التكوين الإجرامي" حيث ركز فيه على فكرة وجود إستعداد سابق في التكوين الخاص لبعض الجناة يمكن إعتباره عاملا جوهريا لسلوكهم الإجرامي.[1]

يرى دي توليو أن الجريمة صراع بين مقومات الحياة الإجتماعية وبين الدوافع الغريزية الفردية، تغلبت فيها النزعات الأنانية الشريرة على قوة الردع المستمدة من البيئة والقيم الإجتماعية. ويهدف التوضيح شبه دي توليو فكرته السلوك الإجرامي بالمرض، فكما أن إصابة الجسم بالمرض ترجع إلى ضعف مقاومته للجراثيم، فكذلك الجريمة يتوقف إرتكابها على ضعف قوة الفرد على التكيف مع مقتضيات الحياة الإجتماعية نتيجة لخلل عضوي ونفسي يتمثل فيه إستعداد الإجرامي. أو بعبارة اخرى فالجريمة تكتشف عن عدم قابلية مرتكبيها مع البيئة الإجتماعية.

أقسام التكوين أو الإستعداد الإجرامي عند دي توليو:

وقسمه إلى قسمين:

1-إستعداد أصيل أو تكويني:

[1] عبد القادر، عبد الله فتوح: مرجع سابق، ص 49-52

يكون مصدره الخلل في التكوين العضوي والعصبي والنفسي بحيث يولد ميلا فطريا للإجرام. وهذا النوع من الإستعداد يقف وراء العديد من الجرائم الخطيرة والإعتياد.ويطلق دي توليو على من يتوافر لديهم هذا الإستعداد

"المجرمون بالتكوين" .

2-الإستعداد العرضي:

يرجع اساسا إلى عوامل شخصية وعوامل إجتماعية تضعف بسببها مقاومة الشخص

لرغباته مثال: ضعف السيطرة على مشاعر الحقد والغيرة. وهذا الإستعداد العارض يمثل

المصر بالنسبة للجرائم الغير خطيرة، ويمسى المجرمون الذين يوجد لديهم هذا الإستعداد

بالمجرمين العارضين.

3- أرنـــست هـوتـون:2

على الرغم من الإنتقادات التي وجهت إلى لومروزو (الحتمية البيولوجية)إلى أن العالم الأنثروبولوجي الأمريكي بدأ أبحاثا ميدانية شملت الآلاف من المجرمين والمنحرفين.

فقام هوتون بدراسة حوالي أربعة عشرة الفا من المجرمين الذين أدانهم القضاء كما قام بدراسة حوالي ربع هؤلاء من غير المجرمين فتبين له وجود صفات خاصة

مورثة يتميز بها المجرمون تتعلق بشكل العينين والانف والأذنين وكذلك مقاييس الأعضاء.

واستخلص هوتون من دراسته أن مبين هؤلاء المجرمين يتميز مرتكبو نوع معين من الجرائم بصفات مشتركة عمن يرتكبون الجرائم من نوع آخر.

وهكذا فإن هذين العالمين وغيرهما، يشيران من جهة إلى دور الذي تلعبه الوراثة في مجال إنحراف الأحداث، ولقد جربت العديد من الدراسات العلمية لإثبات هذه الفرضية وذلك عن طريق دراسة التوأم، إذن فأصحاب هذا الإتجاه يرون أن الحدث يرث السلوك الإنحرافي وان الوراثة كعامل في الجريمة لا يعني ميلا حتميا إلى إرتكاب الجريمة، بل يعني أن إتجاها وراثيا معينا كعيب في الجهرز العصبي المركزي ينمي في الفرد خصائص معينة.[1]

إلى جانب ذلك قام بسلسلة من الدراسات العلمية المقارنة مستخدما 668 من المجرمين

ومقارنتهم بمجموعة من غير المجرمين، وقد كشف هوتون بوجه عام أن المجرمون قد لا يتميزون بصفة إنحلالية كالتي ذكرها لمبروزو، ولكنهم يتميزون بانحطاطية بيولوجية جسمية، ترجع غلى عامل الوراثة، فهو يرى ان المجرمون يحملون بذور الجيمة والشر، الشيء الذي يضعف قابليتهم على تحقيق التوافق الإجتماعي المطلوب، كما أكد على أنه هناك خصائص مرفولوجية كطول القامة، الوزن....الخ.

[1] بوهنتالة امال وبوهنتالة فهيمة: ملتقى وطني حول جنوح الاحداث، جامعة باتنة، ص 101.

4- ويـلـيـام شيلدون:

ظهرت في أربعينات القرن العشرين دراسة هامة للأمريكي ويليام شيلدون الذي قسم تكوين جسم الإنسان إلى أربعة أنواع ووجد أن الجسم العضلي هو أقرب الأنواع صلة بالسلوك الإجرامي.

وهذا من خلال دراسة تناول فيها 500 حالة من الأحداث المنحرفين وقارنهم بمجموعة من الأطفال الغير الجانحين، فوجد أن الأحداث منحرفين يتميزون ببنية عضلية متينة كذلك يميلون إلى العدوانية واسمات ميزاجية مختلفة عن الأطفال الغير الجانحين .[1]

5- جال هاورد و ويليام هيل:

قام العالم جال هاورد بإجراء دراسات مخبرية وتحليلية على بعض المجرمين فوجد ان الشكل الخارجي للجمجمة مختلف بعض الشيء، وان العقل له إمكانيات محدودة في الفهم، بحيث يسخر العقل التفكير نحو إرتكاب الجريمة ، بغض النظر عن مكانها أو على من تقع، وهذا بدافع غريزي فغريزية التخريب والفشل تقابلها جرائم القتل والنهب، والغريزة الجنسية تقابلها جرائم الإغتصاب وغيرها.

إلى ان مجموع من الباحثين نقدت هذه النظرية كالباحث ويليام هيل الذي قام بدراسة 4000 حدث منحرف في شيكاغو، فوجد أن 13.5%فقط يشكون من ضعف عقلي كذلك الدكتور ستاين الطبيب العقلي لمحكمة أحداث شيكاغو، الذي

[1] بوزبرة سوسن: مرجع سابق، ص 51

وجد عام 1927 من خلال دراسة أجراها على 705 من الأحداث الجانحين أن توزيع نسبة ذكائهم لا تختلف عن نسبة الذكاء غيرهم من الأحداث الأسوياء[1].

ومن كل ما سبق نستخلص أن الإتجاه البيولوجي هو إتجاه فردي في تفسير السلوك لأن الفرد هو محور الدراسة لديهم حيث أن هذا الإتجاه يبحث عن السبب السلوك الإنحرافي إنطلاقا من داخل الفرد نفسه.

الفرع 2: المدارس النفسية:

يقصد بالمدراس أو التكوين النفسي مجموعة العوامل الداخلية التي تساهم في التكوين النفسي للفرد كالوراثة والسن والتكوين البدني وما يصيب الفرد من امراض فضلا عن الظروف الخارجية المحيطة بالبيئة التي يعيش فيها الفرد.

هذا وقد ذهبت بعض النظريات إلى القول بوجود صلة بين التكوين النفسي للفرد والسلوك الإجرامي بمعنى ان التكوين النفسي دافع رئيسي نحو إرتكاب الجريمة[2]

حيث تركزت المدرسة البيولوجية حول عوامل افجرام التي ترتبط بالتكوين العوي عند الإنسان ولكن هذا المفهوم تطور باتجاه التجريد، والبحث عن مظاهر الإجرام في النفس البشرية وهذا ما لجأ إليه علماء النفس لبناء نظريتهم القائمة على التحليل النفسي.

وتنطلق الدراسات النفسية عادة من تحليل السلوك الإجرامي من خلال البعد الذاتي للشخصية ولا تهتم به كظاهرة إجتماعية أو جماعية بل تركز على المجرم كفرد قائم بذاته وتحاول من خلال دراسته إلى إكتشاف مختلف الأسباب التي دفعت به

[1] بوزبرة سوسن: مرجع سابق، ص -52-51

[2] مجلة المحقق لعلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني، السنة الثامنة، 2012.ص 13

للإجرام، وهي تهتم منطقيا على الظاهرة النفسية [1] التي تعبر ظاهر معنوية لا مادية. ولهذا كان من الضروري اتباع منهج مغاير عن المنهج الموضوعي لدراسة التكوين النفسي. فظهر المنهج الجديد الذي يعتمد على التحليل النفسي في الكشف عن البواعث والأحاسيس والمشاعر الدفينة في اعماق النفس والتي قد تساعد في تفسير السلوك الإجرامي,

وهكذا نشأت مدرسة التحليل النفسي بزعامة سيغموند فرويد لترجع السلوك الإجرامي وإنطلاقا من هذه النقطة نتطرق إلى التفصيل فيما يلي.

- سيغموند فرويد:

حينما نذكر مدرسة التحليل يخطر ببالنا مباشرة مؤسسها فرويد (1856-1939) ولكي يمكن تفسير السلوك الإجرامي لا بد من التطرق اولا إلى أقسام النفس الإنسانية حسب سيغموند فرويد.

أقسام النفس حسب فرويد:

- **الهو: CA:** النفس ذات شهوة، حيث تشتمل على مجموعة الميول الفطرية والإستعدادات الموروثة، ومركز الإهتمام لدى هذه النفس هو الإنسياق وراء اللذة وإشباع الشهوات بأي ثمن دون إعتداد بمنطق أو مثل أوقيم.[2]

الأنا MOI:

[1] نجيب بوالميان: مرجع سابق، ص 72

[2] على عبد القادر، عبد الله فتوح: مرجع سابق، ص 56

هي مجموعة الملكات العقلية المستمدة من رغبات التنفس بعد تهذيبها وفقا لمقتضيات الحياة. ووظيفة الذات الشعورية إقامة التوازن والتكيف بين النزعات الفطرية الغريزية من جهة و بين العادات والتقاليد والقيم الإجتماعية من جهة اخرى.

تعمل الأنا كوسيط بين نوازع النفس ذات الشهوة وبين مقتضيات البيئة بمعنى تتلخص مهمة الأنا في كبح جماح الذات الدنيا على إشباع رغياتها الغريزية وحملها على التعبيرعن نزعاتها بشكل مقبول يتفق مع مقتضيات البيئة ولا يتعارض مع ما تأمر به (الأنا العليا).[1]

الأنا الأعلى SUR MOI:

الذات المثالية أو الضميروتشمل مجموعة المثل والقيم والتقاليد والعادات الموروثة عن الأجيال السابقة وكذلك المكتسبة من البيئة الإجتماعية الحالية. تعتبر الأنا العليا مصدر الردع الحقيقي للذات الدنيا، ومنها تستمد الأنا قوة الردع لكبح جماح النفس ذات الشهوة. وفضلا عن ذلك فإن الأنا العليا تراقب الأنا وتحاسبها عن أي تقصير في أداء مهامها فتوجه إليها النقد وتأنبها فالأنا العليا على حد قول فرويد هي أشبه بما نسميه " صوت الضمير"

ويرى فرويد أن السلوك الفردي يتوقف على مدى العلاقة بين الأقسام الثلاثة السابقة للنفس الإنسانية. فإذا تغلبت الشهوات والميول الفطرية فإن السلوك يكون منحرفا، وإذا تغلبت المثل والقيم الموروثة والضمير يصبح السلوك قويا وكانت شخصية ناضجة.

[1] **نجيب بوالميان: مرجع سابق، ص 72-73**

تفسير السلوك الإجرامي عند فرويد:

إن سلوك كل إنسان يحركه دافع معين شعوري أو لاشعوري وبالنظر إلى التحليل السابق لأقسام النفس البشرية فإن الدفاع وراء السلوك الإجرامي أحد الأمرين:

1- **الأول: إما تغليب النفس ذات الشهوة بسبب إنعدام وجود الأنا العليا أو عجزها عن أداء مهمة الرقابة والردع.**

2- **الثاني:** إما كبت الأنا للميول الفطرية والنزعات الغريزية وإخمادها في اللاشعور وما ينتج عن ذلك من تكوين عقدة نفسية. وسواءا كان هذا الأمر أو ذاك، فإن النتيجة الحتمية انطلاق الشهوات والنزاعات والميول الغريزية من عقالها إلى البحث عن وسيلة لإشلاعها وقد تكون هذه الوسيلة سلوك سبيل للجريمة قريب من هذا التفسير للسلوك الإجرامي ما ذهب إليه العالمان "ريكمان" و"ريك" حيث يرجعان السلوك الإجرامي إلى ضعف الأنا وتفكك روابطها المعنوية الناتجة عن الردع المستمر الصادر من الأنا العليا.[1]

يرى فرويد أن شخصية الفرد تتأثر إلى كبير بالعوامل النفسية التي تتكون خلال مرحلة الطفولة إلى تبقى رواسب هذه المرحلة عالقة بشخصية الفرد وتصبح دافعا لاشعوريا لسلوكاته وتصرفاته، فلجريمة تعبير عن طاقة غريزية لم تجد لها مخرجا إجتماعيا، فأدت لا يتفق والأوضاع التي لايسمح بها المجتمع.

أي ان السلوك الإجرامي هو في الحقيقة رد فعل من الفرد كنتيجة لدوافع فطرية عامة، ورغبات عنيفة خاصة تحتاج إلى إشباع بل إنها تلح على الفرد لإشباعها وهذا حسب ثلاثة عناصر وهي:

[1] **عبد القادر القهوجي وعبد الله فتوح: مرجع سابق: ص 59**

1- الدوافع ومدى قوتها.

2- الوسائل المسيرة لإشباعها سواءا كانت عادية أم شاذة.

3- الحالة الإنفعالية ومدى شدتها.

وبهذا يذهر الشذوذ الناجم عن عدم القدرة في التحكم بالضغط الحادث عن التوتر النفسي.

وكان اول إتجاه مفسر لهذا النوع من السلوكات ما ظهر في كتاب" الحدث المنحرف" للطبيب النمساوي "**أوجست أكهورن** " الذي حاول تطبيق فرضيات فرويد على احداث

بالمؤسسة الإصلاحية التي يعمل بها، فوصف أكهورن أنواعا مختلف من الأحداث

الجانحين ووضع لكل منهم تحليليا معينا، هناك: الحدث العصبي، العدواني.....الخ.حيث

خلص إلى القول أنه لابد لهم من إكتسابهم القدة على كبت دوافعهم الغريزية.

ويمكننا القول أن علماء النفس قد ساهموا في إمكانية فهم الطبيعة الإنسانية بطريقة أفضل وألقت الضوء على السلوك الإنساني بوجع عام[1]

[1] بوزبرة سوسن: مرجع سابق: ص60-61

الـفـرع الثالث : الـمـدارس الإجـتـمـاعـيـة:

على عكس النظريات البيولوجية والسيكولوجية التي تفسر الإجرام من المنظور الفردي

فالنظريات السوسيولوجية تفسره بالظروف الإجتماعية والمادية للظاهرة الإجرامية وهي ذات إتجاهات متعددة: إقتصادية، إجتماعية، تقافية، جغرافية. وسنتطرق إلى شرحها فيما يلي:

1- الإتجاه الإقتصادي:

حاول بعض الباحثين الربط بين الإجرام والوضع الإقتصادي للفرد ومن أبرزهم العالم **ويليام أدريان بونجير حيث ربط بين الرأسمالية والجريمة التي تأخذ به كنظام إقتصادي فيقول:" أن الميول الأنانية القوية التي يتسم بها النظام الرأسمالي تِدي إلى ضعف الغريزة الإجتماعية كما تضعف الميل نحو الأفعال الأنانية وبالتالي نحو الجريمة التي تشكل إحدى صور هذه الأفعال." فللفقر آثار هامة على الفرد والأسرة، فسوء الظروف المعيشية والحاجة والبطالة تترك آثار نفسية كالقلق واليأس والثورة والحقد على القانون والمجتمع/ مما يؤدي إلى الشذوذ السلوكي والعقلي والإدمان على السكر والمخدرات.**[1]

كما أشار "محمد سلامة غباري" في كتابه أسباب جنوح الأحداث: أن الطفل الذي يجد نفسه من عائلة فقيرة يعاني من الحرمان افقتصادي كما انه يتعرض لبعض الظروف التي تتميز بها الأسر الفقيرة مما يؤثر على العلاقات الإجتماعية، ويدفعه إلى الشعور بالحرمان المادي الذي قد يغذي إتجاهات ومشاعر خاصة كالشعور

[1] **بوزبرة سوسن: مرجع سابق: ص 61**

بالحسد،الحقد و الكراهية، بالإضافة إلى مشاعر النقص والقلق، وكل هذا جو مناسب لنمو افتجاهات العدوانية الوسلوك الإجرامي.

2-الإتجاه الإجتماعي:

يعتمد هذا الإتجاه على الثقافة والنظام الإجتماعي ووأن مايسبب السلوك افجرامي يتعدى أن يكون سببا فرديا ولا يمكن إلا من خلال دراسة بنية المجتمع أي بيئة المجرم.

أ- نظرية اللمعيارية: من روادها إيميل دوركايم الذي يرى أن الجريمة ما هي إلا ظاهرة ترتبط بالأوضاع الإجتماعية للمجتمع، كما تعبر عن حركة التغيير الإجتماعي ونوعية الثقافة والمستوى الإجتماعي لأفراد المجتمع كما يعتقد بإستحالة القضاء على هذه الظاهرة والتي لها إرتباطا وظيفيا معينا

كما أستخدم "ميرتون" هذا المصطلح للتعبير عن تعارض الطموحات وانهيارالمعايير النظامية .

ب- **نظرية الجماعة المرجعية:**

تمثل ما يسمى بنظرية العصبة في تفسير الإجرام حيث تؤكد على ان الفردفي سن المراهقة يجد في شلة الرفاق أو العصابة مصدرا لتنمية هويته وتعريف ذاته، كما أن الجماعة المرجعية تقدم لأعضائها نفس العوائد ويرى البعض أنها تكون البديل للأسرة أحيانا لأن الفرد يجد فيها أحيانا ما يفقد فيها. ومن أبرز ممثلها: "**فريدريرك تراشر**" **في دراسة ميدانية قام بها حول 1313 عصبة أطفال في ولاية شيكاغو ضمت 25 ألف**

طفل من الأحداث والشباب توصل إلى:

*** العصبة تخلق بصورة تلقائية من جماعات اللعب، تتطور إلى عصبة جانحة من خلال تجاري الصراعات مع الجماعات الأخرى.**

*** تطور العصبة روح الجسد الواحد والضمير الجماعي فيحمي أفرادها بعضهم البعض**

*** تعتبر العصبة عامل مهم يسهل لأفرادها ارتكاب السلوك الإجراميوانتقال أساليب الجريمة**

فأفرادها يتبادلون الخبرات الإجرامية.

*** تقدم العصبة لأفرادها ما عجزت عنه الأسرة، بمعنى أنها سدت الفراغ الذي يعانون منه.**

ج- نظرية الوصم الإجتماعي:

ترتكز على فرضية أساسية مفادها أن الإجرام ظاهرة غير ثابتة تخضع في في تعريفها إلى ردة فعل الجماعة اتجاه سلوك، ولذلك يوهم فاعله بوصمة الإنحراف لخروجه عن قواعد الجماعة . فالإجرام لا يقوم على نوعية الفعل بل على النتيجة التي ترتبت عليه، حيث يعتبر العالم الأمريكي "أدوين لمرت" من اشهر ممثلي النظرية حيث يرى أن الإنحراف في السلوك بوجه عام هو نيجة خلل في التنظيم الإجتماعي.[1]

[1] بوزبرة سوسن: مرجع سابق: ص 65-67

3- نظرية المخالفة الفارقة:

ويلخصها مؤسسها " سوذرلاند" في أن يصبح الشخص جانحا بسبب توصله إلى محددات ملائمة لمخالفة القانون، ويشير إلى أن المحددات المباشرة للسلوك الإجرامي تعتبر كامنة في مركب الموقف والشخص، وأن الموقف الوضوعي يحمل أهمية بالنسبة للجريمة بقدر ما يتمكن من توفير فرصة للفعل الإجرامي، وأن الموقف الموضوعي يحمل أهمية بالنسبة للجريمة بقدر ما يتمكن من توفير الفعل الإجرامي، علما بان تحديد الموقف أمر يتوقف على الشخص المتضمن فيه. وفوق ذلك فإن الأحداث المتضمنة في مركب الموقف وشخص أثناء وقوع الجريمة لا يمكن فصلها عن الخبرات السابقة في حياة المجرم ولا يحدث الفعل الإجرامي إلى إذا الموقف الإجرامي كما يحدده الشخص ذاته، إذا فالموقف مرتبط بالشخص لأن موقفا معينا يؤدي إلى إرتكاب شخص معين للجريمة ولكنه لا يؤدي بآخر لذات الفعل.

اما العملية التي تؤدي إلى تورط الشخص في سلوك غجرامي فقد صاغها "سوذرلاند" في مجموعة قضايا هي:

أ- يكتسب السلوك الإجرامي عن طريق التعلم.

ب- يكتسب السلوك الإجرامي عن طريق المتصل بالأشخاص الآخرين تربطهم عملية إتصال مباشرة تتميز بانها لفظية في معظم جوانبها وفي نفس الوقت الي تنطوي فيه على الإتصال عن طريق الإشارة.

ت- يحدث الجزء الأكبر من عملية تعلم السلوك الإجرامي داخل اعضائها بعلاقات شخصية قائمة على المودة ومعنى ذلك أن هيئات الإتصال غير شخصية كالصحافة والسنيما لا تلعب هاما في خلق السلوك الإجرامي.

ث- تتضمن عملية السلوك الإجرامي شيئين محوريين وهما:

- الوسائل الفنية لإرتكاب الجريمة.
- توجيه محددات للدوافع والحوافز من تعريفات القواعد القانونية باعتبارها ملائمة أو غير ملائمة.

- أبحاث أنريكو فيري:

نشر فيري في كتابه الشهير " علم الإجتماع الجنائي" 1881 وهو يرى أن الجريمة تقع بفعل عوامل شخصية وطبيعية وإجتماعية، حيث تعتبر العوامل الشخصية عبارة عن التكوين العضوي والنفسي للمجرم اما العوامل الطبيعية عبارة عن البيئة الجغرافية بكافة عناصرها كالمناخ والتضاريس واختلاف الفصول وطبيعة التربة بينما تتمثل العوامل الإجتماعية في تشعبها وقد تظهر في نظام الأسرة وكثافة السكان والتنظيم الإقتصادي والسياسي والإداري التشريعي.

يصنف فيري المجرمين إلى فئات متعددة فهم ليسوا من نمط واحد لأنهم يختلفون بإختلاف شذوذهم البيولوجي والاجتماعي، فهناك المجرم المجنون الذي يفقد الادراك ويدفعه إلى إرتكاب الجريمة نتيجة لذلك وهناك المجرم بالميلاد الذي يشبه إلى حد بعيد النموذج الذي قرره لومبروزو مع تركيز الأول على صفاته النفسية، وهناك المجرم المعتاد الذي يرتكب أكثر من جريمة ويصبح محترف ولايستطع أن يتحول عن السلوك الإجرامي بسبب إعتياده وأكثر أصناف هذا النوع اللصوص.

أيضا هناك المجرم بالعاطفة الذي يتصف بالإنفعال الشديد والمزاج العصبي والغيرة وبالندم ويلوم نفسه على ذلك وقد يصل به الأمر إلى الانتحار وهناك المجرم

بالصدفة الذي ينتفي لدية الميل للإجرام ولكنه قد يرتكب الجريمة بسبب ضعفه في عدم القدرة على مقاومة الضروف المهنية كالبطالة.[1]

- **رفـايـل جـروفـالـو**

عرف بتمييزه في مؤلفه " علم الإجرام" بين الجريمة الطبيعية والجريمة المصطنعة، فالجريمة تمثل في تقديره سلوكا ضارا غير خلقي ينطوي على ازدراء المجتمع وهذه الجريمة تتنافي مشاعره الخلقية التي تمثل تقديس الأمانة وشعور العطف على الغير ولذا تعاقب عليها جميع الشرائع.

أما الجريمة أي الجريمة بحسب العلماء فهي تتوقف على نظام سياسي واجتماعي السائد، ولذا بدأ مؤلف في علم الإجرام، بفصل الجريمة الطبيعية قائلا أن العناية اتجهت منذ أواخر القرن إلى دراسة الجريمة من وجهة نظر العلماء الطبيعيين الذين عنوا بوصفها من الناحيتين الأنثروبولوجية و النفسية، ولكن عن تحديد تطبيقها على التشريع تبينت لهم صعوبات، وذلك لأنهم لم يجدوا في كل مجرم بحسب التشريع خصائص المجرم بحسب العلماء الطبيعيين

مما الشك حول الأهمية العلمية لبحوثهم

[1] نجيب بوالمين: مرجع سابق ، ص 67

الفصل الثاني

تمهيد :

الجريمة سلوك إنساني يتأثر بالعالم الخارجي و يتمايز عن غير من سلوكيات الإنسانية بأنه إجرامي لذا لقد قيل الجريمة ظاهرة اجتماعية و هي سلوك فردي.

يقصد بالعوامل البيئية مجموع الظروف الخارجية المتعلقة بالنواحي الإقتصادية والجغرافية والسياسيية والإجتماعية والثقافية اي بيئة الشخص التي تساهم في تكوين شخصيته وتوجيه سلوكه، و التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر عليه.

والبيئة بهذا المعنى تتميز نسبية و متكاملة، فنسيبتها تعني ليست واحدة لجميع الاشخاص وإنما تختلف من شخص إلى آخر حسب مادة إيصاله بظروف خارجية وتأثيره بها، فبعضها يكون لها تأثير على شخص معين بينما تنتهي هذا عند شخص أنى وعليه فعوامل تختلف من تنتهي لأن بنسبة لنفس شخص باختلاف زمان و المكان المتكامل أنها واحدة لا تتجزأ فتأثر بيئته و يكون محطة بمجموعة ظروف خارجية التي تحيط بالشخص أنى أن تأثير البيئة و نتائج تكافل هذه ظروف.

و خصصنا الفصل الأول لعوامل خارجية و قسمناه لمبحثين

أولا : العوامل الطبيعية

ثانيا: العوامل الإقتصادية

العوامل الخارجية هي مجموع عوامل البيئة المؤثر على سلوك إجرامي كما سبق الذكر، نذكر منها العوامل الطبيعية و الإقتصادية الإجتماعية و ثقافية.

المبحث الأول : العوامل الطبيعية و الإقتصادية

العوامل الطبيعية هي مجموع عوامل جغرافية البيئة التي تسود في منطقة معينة عن طبيعة الأرض إلى درجة الحرارة

أما عوامل الإقتصاية هي عرضة للتغيير دائمًا فإن البحث في أثرها ظاهرة إجرامية له من أهمية الكبرى كذلك[1]

المطلب الأول : العوامل الطبيعية

يقصد بعوامل الطبيعية كل ما يتعلق بظواهر الجغرافية كحالة الطقس و درجات الحرارة و مناخ و طبيعة التربية وتشابع الفصول، ويعاقب ليل و نهار ، ودرجته و طبيعته التربية [2] و نوع الرياح و يهتم الباحثون في هذا الصدد بمعرفة ما إذا كانت ظواهر طبيعية جغرافية تؤثر على وظائف الأعضاء لدى الفرد و بتالي على سلوكه خارجي ولاسيما الإجرامي [3].

[1] علي عبد القادر القهرجي ، المرجع السابق ، ص 79

[2] أمين مصطفى محمد ، المرجع السابق ، ص 371

[3] سليمان عبد المنعم ، المرجع السابق ، ص 384

الفرع الأول: العامل المناخي

العوامل المناخية المتعددة و أهما درجة الحرارة في الجو و تختلف بإختلاف الأماكن والمواقع الجغرافية و كذا بعدها وقربها على خط الإستواء و من حيث لعدها وفربها من الحار كما تتأثر بحالة الطقس و التي تتمثل في الضغط الجوي و إنتشار الرطوبة والرياح والطول النسبي لليل النهار.

1- حالة الجو و التقلبات الفصول:

حاول عديد إثبات صلة بين عوامل الطبيعية والإجرام و أثر هذه أخيرة على كم و نوع الإجرام و لقد أكدت بعض دراسات الإحصائية الجنائية على نتائج التالية:

-إرتفاع نسبة الجرائم الإعتداء على الأشخاص في فصل الصيف.
-إرتفاع نسبة جرائم الإعتداء على الأموال في فصل شتاء.
-إرتفاع نسبة جرائم الإعتداء على عرض في فصل الربيع.

حيث ساد الإعتقاد منذ أمد بعيد بوجود علاقة بين درجة حرارة والسلوك إنساني

قال منيسكو في كتابه روح القوائم منذ قرون أن الجرائم لما إقتربنا من الإستواء كما يتزايد تعاطي خمور و إدمان كلما إقتربنا من قطبين.

قام بعض الباحثين بمقارنة حجم الإبرام و نوعه بين الدول المختلفة و توصلوا إرتفاع نسية جرائم إعتداء على اشخاص في دول حارة و انخفاضها في دول باردة و العكس إرتفاع نسبة جرائم عن نسبة جرائم الاشخاص

و مع ذلك فإنه لا يمكن الأخذ بهذه نتائج على أساس معاولته بين دول وأثره تؤدي إلى نتائج غير دقيقة وهذا الاختلاف ظروفها السياسيية والإجتماعية،والاقتصادية، وثقافية.

لذا كثرت لجوء للمقارنة بين بين منطقتين داخل دولة واحدة فعليه من الصعب صلة بمناخ بإبرام تتمثل في زيادة نتائج كنتيجة لإرتفاع درجته حرارة بل من ثابت وجود إرتباط بين درجة حرارة و نوعية جرائم مرتكبة مشاركة من طرف سليمان

حيث لوحظ أن جرائم الصنف يغلب وقوعها في مناطق جنوب حيث مناخ الحار بينما تكثر الجرائم الأموال في مناطق الشمال حيث مناخ بارد.

و قد لاحظ كاتليل في القرن الماضي أن الجرائم الإعتداء على الأشخاص ترتفع نسبتها في الجو الحار بينما تزداد جرائم الإعتداء على الأموال في الجو البارد وسميت هذه الفكرة بقانون الحراري و قد أثبتت الإحصائيات التي أجريت في فرنسا 1826-1830 أن الجزء الشمالي لفرنسا الاكثر برودة أن كل 100 جريمة من جرائم الإعتداء على الأشخاص يقلبلها 182 من جرائم الإعتداء على الأموال وأنه في جنوب فرنسا حيت ترتفع درجة الحرارة ود كل 100 جريمة إعتداء على الاشخاص يقلبلها 49 فقط الإعتداء على جرائم الأموال و أيدت هذه الإحصائيات وتطابقت أيضا في كل من ألمانيا و إيطاليا كما لخص العلماء الروس قانونا تمكن التوصل علة معادلة حسابية يمكن من خلالها تحديد عدد جرائم القتل في اي شهر و في أي منطقة عند طريق اخذ متوسط درجة الحرارة في الشهر ويضرب في سبعة ويضاف إليه درجة الرطوبة في نفس الشهر و يضرب الحاصل المجموع في إثنين [(متوسط درجة الحرارة × 7)+متوسط درجة الرطوبة]×2= المجموع الكلي لعدد الجرائم القتل مثال درجة الحرارة 15 لشهر مارس و الرطوبة 10°.

[(15×1)+10]×2=203 جريمة قتل.

- درجة الحرارة 0 لشهر ديسمبر و الرطوبة 20 .

[(0×7)+(20)]+2= 40 جريمة قت.ل

و عليه كلما إنخفضت درجة الحرارة قلت جرائم الإعتداء على الاشخاص .

- ويمكن تحديد علاقة درجة الحرارة بأهم طوائف الجرائم على النحو التالي:

أ- ترتفع نسبة جرائم الدم في الجو الحار و تميل إلى إنخفاض في الجو البارد.

ب – ترتفع نسبة جرائم المال في الجو البارد أو تخفيض في الجو الحار.

ج- ترتفع نسبة جرائم العرض في الجو المعتدل و تنخفض في الجو الحار والجو البارد.

2- التفسير العلاقة بين المناخ والإجرام

أ – نظرية التفسير الطبيعي

وفقأ لهذه النظرية فإن ارتفاع نسبة جرائم االعتداء على ألشخاص وعلى العرض فى فصل الصيف يرجع لتأثير االرتفاع فى درجة الحرارة على جسم إلنسان. فمن شأن الحرارة الشديدة أن تزيد من حيوية أجهزة إلنسان، وأن تنشط قواه الجنسية، وتؤش فى حدة مزاجه وهذا مايدفع الشخص إلى ارتكاب هذه النوعية من الجرائم

وبالإضافة إلى ذلك، فإن ارتفاع نسبة جرائم الأموال ولاسيما السرقة فى فصل الشتاء إنما يرجع لطول ساعات الليل فى هذا الفصل وبالتالى يسود الظالم لفترة أطول وهى مايشجع على ارتكاب جرائم السرقة.

ب – نظرية التفسير الإجتماعي

وهى نظرية تربط الجريمة لا بظاهرة المناخ فى ذاتها، وإنما بالنتائج والآثار الاجتماعية والاقتصادية التى تتخلف عن هذه الظاهرة. فعلى سبيل المثال تنتشر جرائم العنف فى فصل الصيف نظرا لكثرة اتصال الأفراد بعضهم بالبعض وخروجهم إلى الأماكن المفتوحة، ويؤدى ذلك إلى تضارب الرغبات والمصالح مما يهيئ فرص النزاع والاحتكاك ويفضى فى نهاية الأمر إلى ارتكاب جرائم العنف. يضاف إلى ذلك أن الشعور بالعطش الزائد فى فصل الصيف قد يدفع الأفراد إلى تناول الكحوليات المرطبة مما قد يهيئ لهم فرص ارتكاب الجرائم". أما فيما يتعلق بازدياد جرائم الأموال فى فصل الشتاء فلعل مبعثه ازدياد احتياجات الإنسان فى هذا الفصل من مأكل ومسكن[1].

وقد انتثبت هذه النظرية من حيث أنها التفسير . لى صح أنها تزيد من حيوية الإنسان بما فى ذلك الجنسية . سر انتشار الجرائم الجنسية فى فصل الربيع وانخفاضها على العكس فى فصل الصيف[2].

لتبدى هذه الحجة حاسمة فالأفراد يميلون فى فصل الشتاء أيضا لتتابل الكحوليات وعلى وجه ذلك فمن الثابت انخفاض جرائم العنف فى فصل الشتاء.

[1] سيليمان عبد المنعم سليمان ، أصول علم الإجرام القانوني ، المرجع السابق 390 .

[2] المرجع السابق 391

فلعل ازدياد احتياجات الإنسان فى هذا الفصل من مأكل ومسكن وملبس، فيضطر لإشباعها عن طريق السرقة مثال. كما يرتبط فصل الشتاء أحيانا ببطالة موسمية قد تدفع الفرد الذى فقد عمله إلى البحث عن مورد من خلال ارتكابه جرائم

ج – نظرية التفسير الوظيفى و النفسى

وهى نظرية تتصدى بصفة خاصة لتفسير انتشار جرائم الآداب كالاغتصاب وهتك العرض فى فصل الربيع. فمن الثابت أن تأثير الغريزة الجنسية يزداد ويشتد لدى الفرد فى شهور معينة تتوافق مع فصل الربيع.

ويظل هذا التأثير فى ازدياد طوال فصل الربيع ثم يأخذ فى الانخفاض التدريجى بحلول فصل الصيف.

وواقع الأمر أنه يصعب قصر تفسير ارتكاب نوعية معينة من الجرائم على ظاهرة المناخ استنادا ألى من هذه النظريات وحدها. فالمناخ يرتبط بمجموعة الحصر لها من الظروف وينشأ عنه . وهنا هي أهم هم . نتائج وأثار هامة اجتماعية واقتصادية ونفسية بل وربما سياسية. وبالتالى يمكن أن نعزى صلة الجريمة بظاهرة المناخ إلى كافة الظروف المحيطة بهذه الظاهرة، والعلاقات الاجتماعية التى تفرض تغييرها والآثار الأخرى المتولدة عنها أيا كانت طبيعتها

العامل الجغرافي: هو الجانب الخارجي من الوسط الطبيعة

مما لا شك فيه أن للعامل الجغرافي تأثير على كباع و ذهنيات الناس و طريقة معيشتهم حيث تختلف الذهنيات و طريقة التفكير من المنطقة إلى اخرى و ذلك حسب إختلاف التضاريس من ساحل إلى جبل إلى سهل ... الخ ، فقد تكون هناك منطقتان

مكانها لا يتصوران الحياة بنفس التصور و لا يسلكان فيما نفس السلوك، فهما على وجه العموم لا يستغنيان نفس الأشياء و لا يستهجنان نفس الافعال ، و يبدو الفعل لهذا قبيحا و يغضبه، في حين يراه ذاك من باب المزاج والترفيه .

ففي الجزائر مثلا ذهنية ساكن الصحراء تختلف عن ذهنية ساكن الساحل، فساطن الساحل و بحكم كثافة السكان من حوله و توفر وسائل النقل كما ينجر عنها من إختلاط يكون كثر تفتحا من الغير و أكثر صبرا عما يبدر منهم حتة ولوكان مخالفا لذوقه، و في حين أن ساكن الصحراء يحكم إنعزاله في الجدود الضيقة لواحته للمساس بتقاليده و عاداته و هو شرط مؤتيته

- فإن قدر لكل واحد منهما الوقوع في الجريمة .

فجريمة ساكن الساحل : تتسم بالحيلة والذكاء فهي تتمثل في خيانة الأمانة و النصب و التزوير و الغش وإصدار شيط بدون رصيد

وجريمة ساكن الصحراء :تتسم بطابع العنف و قد تتمثل في سرقة المحاصيل الفلاحية و التعدي على حدود الملكيى و الإستحواذ على الماء السقي .

وما قلناه عن سكان الساحل و سكان الصحراء قد يصبح عن ساكن الهول و مقارنة بساكن الحدود

- فساكن السهول العليا مشهور بالفروسية و المرح و رعي و الغنم و هو متمسك بمعتقداته و أرضه و ساكن الحدود هو رجل التجارة يجب الغامر من أجل الربح و يتكيف مع الناس و مع الظروف بسهولة و مهارة

- **جريمة سكان السهول** : هو العنف بشتى أنواعه و جريمة ساكن الحدود فهي بالدرجة الأولى و بالتعبير المعاصر جريمة جمركية ن التهريب و ما يتبعها من غش و تزوير في البضائع و السلع .

3- أثر تغيير مناخ في إقليم واحد على ظاهرة الإجرامية

أكدت الدراسات يف فرنسا والواليات المتحدة الأمريكية عل تأثر الظاهرة الإجرامية بارتفاع درجة الحرارة واختفاضها . فتعاقب الفصول في أقل الواحد يؤثر في الظاهرة الاجرامية كما ونوعا . وقسم هذا التقويم

حسمزل. كل فصل يتضمن عدة شهور متقاربة في المدة ودرجات الحرارة. فشهور

وانتهى بعد توزيع الجرائم الفصول المختلفة على أساس التحديد السابق ى أن هناك عالقة مباشرة بني الجرائم ضد الأشخاص من ناحية ودرجات حرارة المرتفعة وطول اليوم من ناحية أخرى . توجد عالقة مباشرة أيضا في جرائم الاعتداء على الملكية من ناحية. وانخفاض درجة الحرارة وطول ساعات من ناحية أخر بهذه النتائج لبتي وصل إليها ،و تأكدت صحتها بالنسبة للقارة الأوربية عن طريق األلحباث البت أجريت حديثا والت قام هبا »إتين دي جريف [1]

4-أثر تغيير المناخ في الأقاليم المختلفة على الظاهرة الإجرامية

كشفت بعض الدراسات حددت نهاية القرن التاسع عرش . في كل من فرنسا وايطاليا . على أن جرائم الاعتداء على الأشخاص.

[1] علي عبد القادر القهوجي المرجع السابقن ص 87 .

وبالعكس فإن جرائم الاعتداء على الأموال شال فرنسا وإيطاليا ضعف في الجنوب . ونفس النتيجة تم استنتاجها في جمهورية مصر العربية.

ولكن منذ نهاية القرن التاسع عرش ، فإن الدراسات حول اختلاف الظاهرة الإجرامية باختلاف المكان في أوربا وأمريكا و تؤكد النتائج السابقة

ففى دراسة حديثة لألستاذ ليوتيه عن الظاهرة الإجرامية في فرنسا عام 1917 كشفت عن نتائج عكس النتائج السابقة تماما . حيث ذكر أن جراء العنف كانت مركزة في محافظات ،وبنسبة أعلى من جرائم الأموال.

تقارب بني عدد جرائم السرقات في الجنوب والشامل وتبرز هذه النتائج فشل قانون الحرارة الإجرامي. حددت لقد قيل أن القانون الذي وضعه جريي كتيليه لم يعد صالحا الآن في الوقت الارض بسبب تطور كثافة السكان وحركتهم من أقل لآخر هذا التضارب يفي النتائج يلقي ظلال من الشك حول أثر المناخ على الظاهرة

الإجرامية . ألنه من الصعوبة بمكان القول بأن المناخ هو العامل الوحيد لتمييز اجرام مناطق المال عن مناطق"الجنوب. إذ الحقيقة أنه توجد عوامل أخرى وراء هذا التمييز.

و قصد بالعوامل الطبوغرافية المتعلقة بالموقع في الإجرام مدى تأثير الموقع الجغرافي للمكان الذي يقيم فيه المجتمع على إنتشار المظاهر الإجرامية بين أفراده .

الفرع الثاني: العامل الجغرافي

له أثر غير مباشر على الظاهرة الإجرامية فإذا فرقنا بين مكانين جغرافيين هما القرية والمدية نجد أن الحياة في المدينة أو القرية تأثر على إرتكاب الجريمة.

فيرجع هذا التأثير إلى أن الأول أنه درجة الكثافة السكانية في كل منهما، والثاني درجة ثراء هؤلاء السكان بوجه هام ، وبإختلاف التركيز العمراني و الحالة الإقتصادية في المجتمع عام ، و بإختلاف التركيز العمراني، و الحالة الإقتصادية في المجتمع حيث أن دراسة العامل (الطوبوغرافية) ،ذلك بالمقارنة بين الإجرام في املدينة و في القرية.

فالقاعدة العامة الإجرام في المدينة أعلى منها في القرية كما أن نوعية الإجرام تختلف من المجتمع المدينة عنها في المجتمع القرية و هذا الأصل

أولا :إختلاف النسبة العددية للإجرام في المدينة عنها في القرية

لقد فسر العلماء الإجرام بدراسة الظاهرة الإجرامية في المدينة و بمقارنتها بالإجرام عن القرية ففي القرن التاسع عشر أثبتت الإحصائيات التي أجريت في فرنسا أن مكان المدن و هم يكونون 30% من مجموع السكان بالدولة يرتكبون من الجرائم عددا يكاد متساويا مع عدد التي يرتكبها ،تختلف في الحالتين حيث ترتكب جرائم القتل في الريف باستخدام الأسلحة البيضاء و العصي أو بنادق الصيد بينما ترتكب المدن بالأسلحة النارية متطورة ، كما القتل الأطفال تكثر في الريف[1]

[1] محمد صبحي نجم ، المدخل غلى علم الإجرام وعلم العقاب ،1979 ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ، ص 50 .

1- تعدد مشاكل الحياة في المدينة

الحقيقة ثابتة في وجود إقامة مساكن متجاورة و إكتضاض مكاني و إزدحام الطرق و كذا منشآت الصناعية مما يجعل ذلك في تعارض الأفراد في المجتمع الذي الأمر تدخل الحكومات بإصدار القوانين تنظيم العلاقات بين الأفراد.

مخالفة القوانين ينجم عنه أن الكثافة السكانية يترتب عليها مع الحضارة و زيادة الحاجيات الفرد التي يتطلع لإشباعها كل فرد تجعل عدد الجرائم تلي هذه الأخيرة بطرق مشروعة أو غير مشروعة.

أما في القرية التي يكون تجمع سكانها قليل بالنسبة للمدية و كذا قلة الإحتكاك بين الأفراد كما أن الحاجيات المواد إشباعها بسيطة

2- حب التقليد و المحاكاة : وذلك أن المدن يكون فيها نسبة الإجرام مرتفع لأن سكان المدينة يتأثرون بمايروه في شاشات السينما ومختلف وسائل الإعلام التي توجب التقليد بطريقة غير مباشرة في نفوس الضعفاء لتكون بذلك الجريمة أحد صور الشجاعة على عكس القرية التي تكون فيها فعالية وسائل الإعلام قليلة.

3- طبيعة الحياة في القرية و التقليد في المجتمع الريفي

المجتمع الريفي مغروف بإنغلاقه حيث يعرف أنه مكان يكون فيه جميع سكانه معروفين عند بعضهم البعض كما أن يرتبطهم علاقة القرابة أو المصاهرة مما يقلل من جرائم النصب و خيانة الأمانة، كما أن جرائم السرقة تكون في المحاصيل الزراعية أو المواشي كما أن تقاليد الريف في الزواج المباشر تقلل من نفقات العرس و تخفيف من

ناحية الشروط مقارنة بالمدينة، كما، التعامل يكون نقدي بصغة كبيرة لمستوى التعليميي محدود مما يقلل من جرائم التزوير

4-صعوبة الإحصاء في جرائم الريف :

إن الجرائم البسيطة كالسب والقذف والضرب لا ينتج عنها ضرر كبير اما السرقات في المحاصيل الزراعية لا تدخل في سجل الشكاوى، إضافة إلى ذلك قلة رجال الشرطة بالنسبة إلى المدينة

5-صعوبة التخفي المجرم في الريف :

ذلك أن المجرم يوجد صعوبة في التواري على الأنظار لأن سرعان ما سيتعرفون عللى هويته نظرا لي قلة نسبة الكثافة السكانية على عكس المدينة التي تتميز بكثرة السكان و عدد العمراني الكبير ، مما يصعب إيجاد المجرم .

ثانيا: إختلاف النوعي بين الجرائم في المدينة والريف

يتمثل هذا الإختلاف في محل الجريمة

1- الجرائم ضد الأشخاص :

يعتبر هذا النوع إستثناء على القاعدة العامة لذلك من مبررات التالية[1]

- السكان الريف يعتمدون على انفسهم في حل مشاكلهم: طبيعة القرية تأثر على السلوك القرويين الذين غالبتهم من المزارعون ، كما يتميزون بطلع الخشن ويملون إلى العنف، كما أنهم يعتمدون على أنفسهم دون اللجوء إلى السلطة في حل مشاكلهم .

[1] المرجع السابق، ص 52 .

- مستوى التعليمي في القرية أقل من المدينة الذين يتمتعون بمستوى تعليمي جيد و يحرص على إتباع القوانين .

2- **جرائم الإعتداء على الموظفين** : و هذا من إستثناء، وذلك في القرية لي قلة المرافق على عكس ما يتواجد في المدينة بكثرة.

3- **الجرائم ضد الأموال** : تتمثل في الجرائم الماسة بالإعتداء على الجرائم العام و الخاص كجرائم الإختلاس و التزوير والرشوة وخيانة الأمانة مثلا حيث يلاحث تزايد تزوير العملة في المدينة عن الريف هذا لسرعة التداول العملة ،وجود محلات تجارية كثير مما يسهل تداولها وترويجها

4- جرائم العرض : تنطوي هذه الجرائم علة الإتصال الجنسي غير المشروع سواءا كانت هتك عرض، إغتصاب أو دعارة، وترتفع هذه الجرائم عن المدينة عن الريف عن الأسباب التالية :

- إرتفاع نفقات المعيشية في المدينة .
- أزمة الإسكان.
- تشتت الاسرة في المدينة [1]

[1] المرجع السابق ، ص 52

1 التقلبـات الاقتصادية

يقصد بالتقلبات الإقتصادية التغييرات العارضة اليي تصيب ظاهرة او أكثر تمس ظواهر الاقتصاد الكلي وأهم هذه التقلبات العارضة هو ما يتعلق بالأسعار وما يتعلق بالدخول . فقد أثبتت الإحصائيات المنظفة في دول كثيرة أن ارتفاع الأسعار في بعض السلع يؤثر بد وره علـى ظاهرة الإجرام . وتبد و هذه الصلة أكثر وضوحا بالنسبة للسلع الضرورية فبارتفاع السلع الضرورية القمح والذرة مثال يؤثر تأثيرا مباشرا على ارتفاع نسبة جرائم السرقة . وقد أثبتت الإحصائيات المختلفة في ألمانيا وروسيا قيام هذه الصلة مما أدى الى القول يرجو تناسبا طرد يا بين ارتفاع الأسعار وبين ازدياد جرائم السرقة كما لوحظ أن انخفـاض الأسعار يؤدى بدوره الى السرقات. وتفسير ذلك ان ارتفاع مستوى الأسعار وخاصة بالنسبة للسلع الضرورية لا يقابله في الوقت ذاته وبنفس النسبة والسرعة ارتقاء في الدخول وبالتالي فان اصحاب الد خول الضعيفة يجد ون المشقة في الحصول علـى المأكل والملبس الضروريين مما يجعلهم أكثر تعرضا لإلقدام على ارتكاب الجريمة ضد الأموال لا مكان مجابهة ضروريات الحياة وخالصة القول هي ان ارتفاع الأسعار بالنسبة للسلع الضرورية تؤدي الى زيادة نسبـة جرائم السرقات ما لم يقابله ارتفاع في الد خول . كما ان انخفاض الدخول دون انخفاض اسعار السلع الضرورية يؤدي ايضا الى زيادة نسبة السرقات والعكس صحيح . وهذأ واضح.[1]

2- تقلب قيمة العملة

عندما يحدث تقلب قيمة العملة لدولة فتنخفض قيمتها فينتج التضخم « وتفقد العملة جانب، كبير من قوتها الشرائية كل هذا يكون له من الآثار الخطيرة على امجتاه

[1] محمود صبحي نجمي المرجع السابق ،ص 38

البعض الارتكاب الجرائم وخاصة جرائم الاعتداء على الأموال وخاصة السرقات وذلك لحاجة الناس لسد اقتصادى خاص يتسم بالنشاط والرفاهية.

كما تزداد جرائم الإجهاض وجرائم مقاومة السلطات واستعمال العنف ضدهم. كما يؤدى انخفاض قيمة العملة إلى احجام الأفراد عن شراء المسكرات والمخدرات وبالتالى تقل جرائم الاعتداء على ألأشخاص وخاصة جرائم العرض.[1]

3-تقلبات الأسعار اثرها فى الجريمة

ثبت أن رتقاءا للمحصول السياسيية القمح القطن وكذلك بـ. الماد الغذائية السياسيية الخبز لذي ثبت أ ن العامل ينفق نصف د خله للحصول عليه يعقبه زيادة معد ل جاائما لسرقة كما ان زيادة بالمنتجات لصناعية يخفض الطلب عليها فيزداد عرضها ويقل انتاجها :.

العمل عن العمل وتنشأ البطالة المادية للجريمة كما أن ارت والمواد الغذائية[2] تقلبات الدخل اثره فى الجريمة

ثبت أنه اذا انخفض الدخل الحقيقى للطبقة العاملة أى الأجر الشهرى تعتمد عليه اساسا فى معيشتها النقص ود ون ان يصحب ذ لك اسعار السلغ الضرورية لدى ذلك.[3]

[1] أمين مصطفى محمد ، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق 314
[2] أمين مصطفى محمد المرجع السابق 320.
[3] نفس نفسه

الفرع الثاني: العوامل الاقتصادية الخاصة

يقصد بالعوامل الاقتصادية الخاصة هي كلما يطرا على الفرد من اضطراب اقتصادى يكونه أثر في ميله إلى الإجرام، سواء نشأ هذا الإضطراب عن التحولات و التقلبات الاقتصادية:

التي تطرا على المجتمع بأسره أو كان ذلك الاضطراب ناشا عن ظروف خاصة بذات الفرد أو بالفئة أو الطائفة التي يكون الفرد أحد أعضائها وأهم العوامل الاقتصادية الخاصة : الفقر والبطالة

1- الفقر يقصد به عجز لإنسان عن اشباع حاجاته الرئيسية على نحو كريم وقد قال جانب منا لعلماء أن الفقر هو السبب الوحيد للجريمة يكن هذا القول غيري صحيح على اطالق_فال ينكر أحد وجود عالقة وثيقة بين الفقر وارتكاب الجمة

وقد أثبتت الاحصائيات التي أجريت في أمريكا وفرنسا وبريطانيا صحة ما قال به تافت اذ أوضحت هذه الإحصائيات أن أغلب الشبان ينتسبون الى أسر فقيرة كما ثبت منها أيضا أن جرائم الموال تزداد كلما قل عداد الودائع في صناديق ، فالفقر أثره في ارتكاب الجرائم رائم ضد المان كنه ليس سببا حتميا لارتكابها

تأثر واضح على ارتكاب جرائم الأموال لما يسببه لصاحبه منعجز عن سد حاجات نفسية وأفراد أسرته فيلجأ أحيانا إلى خيانة الأمانة أو النصب أو السرقة أو الاختلاس أو التزوير

كما أن للفقر أيضا أثره في ارتكاب جرائم الأشخاص فهو يحول بني الفرد وبين المأكس والسكن الصحي مما ينشأ عنه ضعف بد نه وأخطر أعصابه ، كما أن الفقر

يفرض حرمان أولاده ده من التعليم والتثقيف الد بني والخلقي فيقبل هو وأسرته على جرائم العنف لحل ما يعترضهم من مشاكل وخبر خاف اللفق من أثر على ارتكاب جرائم العرض لأن المرأة اذا لم تجد ما تسد بـه

حاجتها تلجأ لعمل تتعيش منه في البيوت أو الغناد ق فتتضاعف فرص إختلاطها بالعري واذ ا كانت تمول أطفال صغارا يكنون من شدة الحرمان ال تتورع أألم عن عمل عالقات جنسية غيري مشروعة طلبا للمزين من المال لسد حاجتها وحاجة صغارها كما ال ننسى أن أثر غري مباشر بالنسبة لألب والألم اللذين كثيرا ما يرتكان المنزل بحثا عن عمل وعند كذا تنعدم مراقبتهما الوالد الذ ين يكونون محرومين أصال من التعليم والتهذيب فيتصل الأولاد إجرامية تسهل لهم لإرتماء في أحضـان العصابات الي تغريم بريق الكسب الحرام فينجرفون في تيار الجريمة

ثانيا: البطالة وأثرها

ويقصد بها توقف انسان عن العمل ، سواء كان ذلك نتيجة مرضي داني أو عقلي أوكان نتيجة الإرتفاع الأسمار الذى يؤدى أحيانا الى الأحجام عن شراء السلـع وزياتة المخزون منها مما يحمل أصحاب المصانع على التوقف عن النتاج والتالي تسريح بعض العمال فيتعطلون وتكرار هذه الظاهرة في عدة سلع ترتفع نسبة البطالة بنين العمال وقد ذهب رأى الى القول بأن البطالة تعترب السبب الوحيد الذى يدفع صاحيـة الى الجريمة .بينما يعتدل رأى آخر فيقول أنها ذات صلة غير حتمية بالجريمة

الاقتصادية الأخرى والخالصة أن البطالة تحول بني المرء والعمل الشريف الذى يكن أن يدر عديه رزقا شأن ذلك أن يمزجه عن اشباع حاجاته وحاجات أسرته بل ويعود بالضرر على أولاد ان تكون دون ترفيتهم وتتقي فمهم على الوجه الأكمل فينحرفون الى

الجريمة أن الفراغ الذى يعيش فيه الشخص المتعطل يصيبه بالملل ويعود عليه am SIL من الأمراض التي تجعله سهل الثارة سريع الاندفاع الى الجريمة بالقول أو بالفعل أو بنما معا ومن هذا يتفح لنا ، أن كال من الفقر والبطالة لهما أثر واضح في تحقيق الظاهرة الإجرامية بوجه عام سواء كانت الجريمة من جرائم الأموال أو الأشخاص أوالأعراض

العوامل الاجتماعية العامة

هى كما فلنا تلك العوامل التى تمارس تأثريها المشترك على أفراد المجتمع فى دولة معينة – وهذه العوامل متعددة العناصر تخريب أهم العناصر التى لها صلة وثيقة بظاهرة الإجرام في المجتهد واتجاهات السياسية الجنائية

النظـام السياسيي

يمكن ان تميز في اطار النظام السياسيى بصفة عامة . ثالث من الأنظمة هى : النظام الديمقراطى السائد فى الدول والنظام السيامي في الدول الاشتراكية ، وأنظمة فى دول والواقع أن لكل نظام من هذه الأنظمة تأثير على الإجرام ، سواء تعلق الأمر بحجم الإجرام او بأشكال . وندرس فيما يلى بإيجاز عالقة النظام الديمقراطى والنظام السياسيى فى الدول الإشتراكية بظاهرة الإجرام

أولا : النظام الديمقراطى والإجرام

تميز القرن التاسع عر منذ بدايته ور واستقرار الأنظمة الديمقراطية الليبرالية في الدول الغربية ، التى تتميز في الوقت الحاضر بهذا النموذج من النظام السياسيين . فما هى آثار النظام الديمقراطى الحر على الظاهرة الإجرامية في المجتمعات الغربية ؟

قبل الحرب العاملية الثانية ادعت النظم الديكتاتورية النازية والفاشية بأن الجرام يف مجتمعاتها يقل معدله بدرجة ملحوظة عن معدل اللجرام الديمقراطيات الليبرالية التى كانت موجودة في هذه الفترة . وفي الوقت تحاض مازالت الدول الاشتراكية تتباهى بانخفاض معدل الإجرام فيها عن مثيل في الدول الغربية . والواقع الذى اليمكن اكاره هو ان النظام لديمقراطى الحر ليس من شأنه ان يزيد من تفاقم حدة الإجرام كما ا ليؤدى الى القضاء نهائيا على تلك الظاهرة . فالحقيقة وسط بني المرين ، اذ أن النظام الديمقراطى قد يؤدى في حدود معينة الى زيد:

1 الإجرام « ولكنه في لوقت نفسه يقف حجر عثرة في مواجهة بعض صور الإجرام التى تتميز بدرجة عالية من الخطورة . وهو ما يدعو أم . عالقة النظام الديمقراطى بالإجرام :

اذا نظرنا الى حجم الإجرام يمكن القول بأنه كقاعدة عامة اكبر في المجتمعات العربية منه في الدول الاشتراكية . لكن ارتفاع هذا المعد يرجع الى أن النظام الديمقراطى يساعد على زياد ة معدلات الجزاء بقدر ماجد تفسريه في طبيعة النظام السياسي ي في الدول الإشتراكية ذاته على ما سنبينه بعد قليل أما فيما يتعلق بهيكل الإجرام في المجتمعات الغربية في الدراسات ، التى أجريت تثري بوضوح الى وجود بعض الجرائم الى ترتبط طبيعتها الى حد كبري بالبناء السيادى للمجتمعات الديمقراطي:

من هذه الجرائم بدفة خاصة تلك الجرائم المتعلقة بالغش في الإنتخاب . والرشوة وكذلك جرائم الخطف وأخذ الرهائن والدعارة والسرقات المسلحة ، وهذه الطائفة اقل الدول الاشتراكية . وينبغي

االشارة كذلك الى ان هناك طائفة من الجرائم تبدو متعلقة بطبية الديمقراطيات الغربية « وتشمل الإجرام السياسي الذى تمارسه الجماعات الثورية أو الفوضوية التى التوجد في ى الدول الإشتراكية فقسري العالقة بني النظام الديمقراطى والإجرام :

لقد كانت العالقة تبدو ايجابية بني النظام الديمقراطى والإجرام أن النظام الديمقراطى يساعد على ظهور بعض صور الجرائد بملعروفة فى الأنظمة الديكتاتورية& فان هذه العالقة يتحدد فيما تالي .

من ناحية قد يكون من غري المشكوك فيه ان الديمقراطيات الغربية ى على الأنظمة الشمولية في حجم الجرائم العادية .. لكن ذلك اليرجع طلبيخة النظام الديمقراطى في ذاته ، بل الى الطبيعة الخاصة قمة الشمولية في عالقتها بالأفراد .

لعظمة على أفراد المجتمع CNB من فرص sil أم هؤلاء على الإجرامى . والرقابة مائة على كافة المستويات من الحزب لا و ففى أجهزة الأمن بمختلف فئاتها : بحيث تبدو زيادة الإجرام في النظام الديمقراطى الحر بمثابة خاصة تدفعيا الديمقراطية مقابل تمتعها بالحرية السياسيية هو الذى تسجله الإحصاء الجنائية ؟ وعلى أسابه تتم المقارنة

الإجرام في النظام الديمقراطى وعرب من الأنظمة السياسيية فان جانبا من الإجرام في الأنظمة الشمولية يخرج من دائرة المقارن بحيث يكون من الظلم للنظام الديمقراطى التسليم المطلق بأنه من العوامل التى تؤدى الى زيادة معدل الإجرام . بل انه حتى بـ للجرائم العادية < ليجوز الاعتماد على الإحصاءات الرسمية وفي ذات النظام الشمولى للقول بأنها اقل اجراما من المجتمعات فقد رأينا من قبل ان هذه الإحصاءات لايمكن ان تكون لها دلالة مؤكدة حيث أنها تخضع للتحريف المتعمد

بعد ان أصبحت أدوات الدعاية. الرسمية في الأنظمة الشمولية وفي هذه الحدود يترفهم العالقة بني النظام الديمقراطى والإجرام ، بحيث النصح القول النظام الديمقراطى الحر هو بالفضورة عامل من عوامل الجزاء عد خالف الأنظمة الديكتاتورية

ثانيا : النظام السياسي في الدول الاشتراكية والإجرام ارشنا من قبل الى النظرية الاشتراكية في تفسري. السلوك التى تربط الإجرام بالنظام الرأسمالى ، وترى أن الجريمة أن كلية في المجتمع الاشتراكي ، فأنها ستتحول الى ظاهرة ثانوية ، في ذلك بيان لحقيقة العالقة بني النظام السياسي للدول الاشتراكية ظاهرة الإجرام فيها ؟

الغربية بتلك الحدة ء منها ما يعرف بالجرائم الوظيفية التى ترتبط بيطرة الدولة على مختلف مظاهر الحياة ليس فقط السياسية ، وائما كذلك الاقتصادية والاجتماعية والثقافية –. فهذه السيطرة يترتب عليها تركيز في مختلف هذه المجالات بين ايدى قادة الحزب و الدولة وهو ما وؤدى حتما الى سوء استعمال السلطة الذى يتمثل في جرائم مثل الرشوة والإختلاس والتزوير في المحررات الرسمية . ومنها كذلك الجرائم المرتبطة بكيفية تنظيم الاقتصاد فى تلك الدول ، حيث تكثر الجرائم التى يسببها نقص السلع وتوزيعها بكميات حاجة الإفراد . والإجرام الاقتصادي ليرجع فقط الى الموظفين الذين يتعسفون في استعمال سلطاتهم في المجال الاقتصادي ،وائما يرجع كذلك الى فئات من الأفراد التى يضطرها سوء النظام التوزيعين الى شاء متطلباتها من السوق السوداء ومن الجرائم المنتشرة الدول الاشتراكية تلك الطائفة من الجرائم التى ترتكب » هد الدولة

الحروب والثورات

دراسة تأثري الحروب والثورات على ظاهرة الإجرام تقتضى أن نفرق بني الحروب من نادية والثورات من ناحية أخرى لنرى تاثري كل منهم على الظاهرة الإجرام

أولا : تأثري الحروب على ظاهرة الإجرام

تعنى بالحروب في هذا المجال ها تقوم به دولة ضد دولة أو دول اخرى من أعمال عدائية عسكرية. والحرب بهذا ا اليدخل قنطاقها لحروب التى تفع بني جماعات داخل الدولة الواحدة . وقد تواترت الدراسات الإجرام في مجموعها على اثبات وثيقة بني لحروب والظاهرة الإجرام . فالحرب تخلق نوعا من

تنظيم الإجتماعى وهذا الإضطراب يؤثر بدوره على حجم الظاهرة جرامية، ويؤدى الى تغيري مؤقت في هيكلها

التنظيم االجتماعى

فكرة التنظيم الإجتماعى فكرة معقدة. ولها جوانب متعددة كانت اعتبار من علماء الإجرام نظرا للعالقات الخاصة بينها وبني ظاهرة لاسيما. في المجتمعات الغربية ومن أهم جوانب التنظيم أمور التى الحظها البحثون منذ وقت بعيد . ففى الغرب، لوحظ نبا أية العصور الوسطى وحتى القرن الثامن عثر ارتفاع معدل أجرام مقارنا بإجرام الريف . أما بالنسبة للقرن التاسع عشر والنصف حول من القرن العرسين ، فان كل المؤرشات الإحصائية تتفق على تأكيد عد التفاوت ء وليختلف الأمر منذ نهاية الحرب العاملية الثانية حتى الحاضر . ففى كل هذه الفترات هناك حقيقة مؤكدة الينازع فيها حد من الباحثني هى ان املدن تتفوق على الريف في مجال حجم الإجرام

الفرع الثاني: العوامل الاجتماعية الخاصة

العوامل الإجتماعية هي مجموعة من الظروف التي تحط بشخص معين و تميزه عن غيره فيخرج منها تبعا لذلك سائر الظروف العامة التي تحيط بهذا الشخص و غيره من سواء الناس ، بهذا المعنى تقتصر الظروف الإجتماعية هنا على مجموعة من العلاقات التي تنشأ بين الشخص و بين فئات معينة من الناس يختلط بهم إختلاطا وثيقا سواء كانوا أفراد أسرته أو مجتمعه أو مدرسته أو الأصحاب و الأصدقاء الدين يختارهم

1- الأسرة

هي المؤسسة التربوية الأولى التي تتلقى المخلوق البشري منذ أن تفتح عينه على النور ، فهي الوعاء الذي يشكل داخلها شخصية الطفل تشكيلا فرديا و إجتماعيا كما أنها المكان الأنسب الذي تصرح فيه الأفكار الأجاء و الكبار ليطلقها الصغار و على مر الايام فتشئهم في الحياة [1]

فالأسرة عبارة عن جماعة من الأفراد تربطهم بروابط قوية تاريخية من صلات الزواج الدم و التبني، وهذه الجماعة تعيش في دار واحدة و تربط أعضاءها الأب ، الأم، الإبن و غيرها من العلاقات الإجتماعية متماسكة في أساسها المصالح و الأهداف المشتركة ، تتلعب الاسرة الدور القيادي في تهيئة و إعداد الطفل لمجابهة الأمور الإجتماعية .

[1] البرفسور ، ، دينكن ميشل ، معجم علم الإجتماعع ، ترجمة : دكنور إحسان محمد الحسن ،دار الرشيد للنشر ، 1980 ، ص 140، ص 292

المعقدة و تدريبه على إشغال الأدوار الإجتماعية المناسبة التي تستطيع من خلالها تقديم خدمات التي يحتاجها المجتمع.[1]

و لقد تقلصت وظيفة الأسرة في الوقت الحاصر و تحولت بعض وظائفها إلى المؤسسات و غيرها نتيجة لإتساع المعرفة و تنوع المفاهيم و تعدد الوسائل و الطرق و هدا ما أدى إلى عدم إستطاعته الأسرة القيام بكل وظائفها و ذلك لإمكانياتها المحددة و لتعدد الاختصاصات وظهور العلوم المختلفة و المعارف الحديدة و متطلبات الحياة الكثيرة والتي لا تستطيع أي مؤسسة الإلهام بها جميعا .[2]

ويعتقد معظم علماء الإجتماع أن الاسرة من أقدم المؤسسات الإجتماعية وأقل خلية أساسية يتكون منها البناء الإجتماعي و عندها تتعرض الأسرة إلا أي خلل في البناء الإجتماعي فقد تؤثر على بقية المؤسسات الإجتماعية و تتعرض الأسرة إلا انحلال في بعض المجتمعات وأهم أشغال هذه الانحلال هو الإنحلال الأسرة التي ترجع إلى تأثير القيم الجديدة عليها و من هذه المظاهر على ملئ أوقات فراغ.[3]

و التسلية و التقييم التربوية الحديثة و الإجتماعية التي لها تأثير على الاسرة وعلى ضوء أهمية موقع الأسرة ووظائفها الإجتماعية التي لها و دورها الحيوي في تنشئة الفرد، فإننا نستطيع أن تدرك الآثار المترتبة على تحليل الذي يصيب بناء الأسرة ووظائفها في مجال الضبط الإجتماعي و إنعكساتها الخطيرة على مستقبل الفرد و إستقراره النفسي و الإجتماعي.

---

[1] إبراهيم نتصر ، علم الإجتماع التربوي، دار الجليل للطباعة و النشر ، بيروت ، ص 64 .

[2] مبيح عبد المنعم أحمد ، الضبط إجتماعي ، مرطو العراق للدراسات و البحوث، بغداد 2009،ص42.

[3] مليحة عوني القيصر علم إجتماع العائلة ، مطبقة جامعة بغداد ، ص 30 .

2- الأصدقاء " المحبة السيئة"

إن أهم أسباب مهمة التي تدفع الفرد إلى ارتكاب أفعال السلوكية الإجرامية اختلاطه و تجاوبه و تفاعله مع رفاق السوء لاسيما رفاق المنطقة السكنية و رفاق المدرسة من المنحرفين و الأشرار فالفرد يتأثر بسرعة لأصدقائه و رفاقه الذين لا يختلفون عنه بمزايا العمر و الثقافة و الميول و الاتجاهات و الأذواق حيث أنه يتأثر برفاقه أكثر مما يتأثر بأبيه أو مدرسته .

وعندما تكون خصائل و تستحكم بهت تجب إلى الإختلاط و التفاعل بحيث تجعله شاذ و منحرف في أفكاره و من لا يستطيع العائلة و لا اية مؤسسة أخرى في مجتمع من إصلاحه و تقويم أخلاقه المنجرفة و ممارسته الخاطئة و أمر كهذا يؤدي إلى أخطار تفكك و تتصدع حيث لا تستطيع العائلة هنا القيام بوظائفها و مهامها تجاه الفرج والمجتمع [1]

ولقد درس الكثير من علماء الإجرام تأثير الجماعات منحرفة السلوك على الأشخاص أو الشباب الذين يضلون بها أو يصاحبونها لا سيما إذ كان عند هؤلاء الافراد إستعداد نفسية للإهتمام في السلوك الإنحرافي، وكل فرد في مجتمع معرض للسقوط في الجريمة إذا إتخذ أصدقائه من الأفراد الذين ينتمون إلى مثل هذه الجماعات ، و لكن أبحاث دلت على أن إستجابة الفرد لمثل هذه الجماعات إلى حد كبير إلى شخصيته المستجيب و مقداره في تأثيره بالآخرين [2]

3- بيئة العمل :

[1] غبراهيم ناصر ، المصدر السابق ، ص 92

[2] خليفة ناصر ، أحمد محمد ، مقدمة في دراسة السلوك إجرامي ، القاهرة ، 1981 ،ص 142 .

إن بيئة العمل هي الوسط أو المجتمع الذي ينتقل إليه الفرد لمزاولة مهنة أو حرقة أو وظيفة، وقد يتكيف الفرد لهذا المجتمع أو الوسط و قد بواجب إخفاق أو فشل في التكييف مع هذا الوسط أو المجتمع مما يترتب عليه تأشير على نفسية الفرد و عقليته الإجتماعية.

و يحصل تكييف الشخص مع البيئة العمل عندها يحصل على عمل من سبب يكون ملائها لقد راتق الجسمية و العقلية منسجما مع رغباته الشخصية التي حققها من خلال إجتيازه للمرحلة الدراسة التي أهلته للحصول على العمل من سب له

و قد تدفع عوامل عديدة بالأشخاص إلى مدارسة الأعمال غير مناسبة منها الضغط الحاجة الإقتصادية للأسرة، إذ أن مستوى و الدخل المنخفض غالب ما يؤدي إلى عند استطاعة الوالدين الإستمرار في إنفاق على أبنائهم .[1]

و بيئة العمل كغيرها من السيئات الإجتماعية تهيئ الفؤصة للاشخاص لإقامة علاقات إجتماعية مع العاملين أثناء الذهاب إلى العمل أو العودة منه ة في أثناء العمل أوقات الراحة تتأثر سلوكيات الأشخاص و بالذات الشباب إيجابيات و سلبياتها للسلوكيات أصدقائه في العمل

و من زاوية أخيرة فإن أساليب بعض المعن قد تدفع أحيانا ممارستها إلى إحتراف السلوك الإجرامي فشل التعامل مع بيوت الدعارة و الحانات و الملاهي الليلية الموبوءة يكون جوا مناسب الأعمال إنحرافية غير مشروعة كتعاطي مخدرات [2]

[1] عبد اللطيف عبد الحليم ، دراسة إجتماعية للمناطق المختلفة في بغداد ، رسالة ماجيستر في علم الإجتماع ، غير منشورة ،كلية الأدب جامعة بغداد 19486 ، ص88 [1]

[2] عبد اللطيف عبد الحليم، مرجع السابق، ص 96 .

المطلب الثاني

يقصد بالحوائل الثقافية عناصر المستوى الحضارى بكل مقوماته وتشعل دب راستتا للعوامل الثقافية تقييم عالقة الظاهرة جراسة بكل عنصر من العناصر الحضارية باعتبارهـا عوامل فرعية يطلق عليها مجتمعه الثقافية أو الموال ذا ندرس على التعاقب في المباحث ألربعة التالية العوامل الفرعية وهـي:

مستوى التعليم ، ونظرة المجتمع الى الجريمة ، والقسم العقائد ية اى الدينية ه ثم أساليـب التقدم المسلي التي تسود مجتمع معين في وقت معين زائرها على ظاهرة الإ جرام فيه البحـث الأول

في الدراسات الجراية لا يقتصر معنى التعليم على واللغات والعلوم بل يتسم معناه ليشمل التهذيب: ويقصد بالتهديب إلاجتماعية في نفوس النش؟ وتتميتها بحيث يتجه الفرد نفسيا فكريا اتجاها خيرا وتتسم تصرفا ته بنظام وطاعة القانون واحترام المثل العليا لالرتقاء بالمجتمع الذى يعيشفية وقد حظيت دراسة التعليم بمفهومه الواسع بقسط كبير من عناية علماء اللا جرام وفرقوا بين المستوى العام للتعليم اى بالنسبة للمجتمع ككل واثره على الجريمة بوجه عام ، وبين المستوى بحد ظل ، وسنتعـرض

لهذه النقاط على التوالي فيما يأتي

اولا : المستوى العام للتعليم

إتجه راى إلـى القبلى بأن المستوى الخام للتعليم لا اثرله على ظاهرة الإجرام فـي

المجتمع بوجه عام ه على اساسما دلت عليه الإحصائيات الي أجريت في عدة

2- الدين

يعد من المؤكد أن الأديان السماوية تنتمى فى الأفراد حب الخير وفعله وبغض الشر والامتناع عنه. ولهذا فالدين ينمى فى الإنسان المشاعر الرافضة للجريمة، فالتربية الدينية تدعم فى النفس قوى مقاومة الجريمة والتحكم بشكل حسام فى الغرائز والسمو بالنفس. وخاصة إذ تم تلقين أطفال منذ الصغر التعاليم الدينية تهذب سلوكهم، وتساعدهم على فهم حقيقة الخير والشر: وبالتالى التعرف على النماذج

المؤيدة للانحراف والنماذج المعادية للاتحراف. وهذا ما يؤدى فى النهاية إلى خروج الطفل بحصيلة ال بأس بها من املعلومات التى تساعده على التكيف الإجتماعى وترسم له املنهاج السليم لحياته.

3- عالقة وسائل الإعلام والاتصال بالإجرام:

هناك وسائل عديدة تنقل الثقافة الجيدة أو السيئة بطريق مباشر إلى الأفراد مما يكون له الأثر الهام على تنمية نوازع الخير والشر لديه.: ويعد من أهم وسائل الإتصال الصحافة والسينما والاذاعة والتليفزيون ويكون لكل وسيلة من هذه الوسائل دورها على ظاهرة الإجرام وذلك على النحو ألتى أثر الصحافة على الإجرام بين المواطنين من تكرار نفس الجرائم: وهذا يؤدى إلى ضعف الشعور بالثقة فى أجهزة العدالة الجنائية. هذا باإلضافة إلى أن الصحف كثيراً ما تتدخل حت ستار ممارسة الديمقراطية – فى العدالة عن طريق نشر احملاكمات الجنائية وححريف الأنباء وامداد الجمهور.

خاتمة

من خلال دراستنا لموضوع أثر العوامل الخارجية المؤثرة على جريمة نصل لأن:

- تصنف الجريمة حسب خطورتها إلى مخالفات وجنح وجنايات.
- السلوك الإجرامي نوعان سلوك إيجابي وهو الحركة العضوية للشخص وتأثيرها في العالم الخارجي والسلوك السلبي هو الإحجام وترك عن أمور ملزمة قانونا.
- من بين شروط السلوك الإجرامي القصد والإرادة والعلم.
- اختلاف النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي فكل نظرية فيها تفسير من منظور علمي إما جهته الاجتماعية في مدارس الاجتماعية وجهة تكوينية في مدارس تكوينية ونظرة نفسية في مدارس نفسية.
- العوامل الخارجية هي مجموع العوامل المؤثرة في سلوك الفرد سواء أكانت طبيعية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية.

من خلال ما تقدم تمكنا من الوصول إلى النتائج والملاحظات التالية:

- أن العوامل الخارجية للجريمة ليست كافية لوحدها بأن تكون دافع وحيد لارتكاب جريمة بل يشترط تكافل جميع عناصر خارجية أو عوامل داخلية فردية.
- الجنون هو العامل الفردي الداخلي الوحيد الذي يمكن أن يحدث جريمة.
- إن البيانات الإحصائية تؤكد تزايد الجرائم بسبب اختلالات وتناقضات التي يشهدها البناء الاجتماعي فضلا عن الضغوط الحياتية وعدم الاستقرار الاجتماعي لهذا تبقى ظاهرة الجريمة مرتبطة بأوضاع وظروف التي يمر بها المجتمع وكذلك شبكة العلاقات للفرد الذي ينخرط في جماعات متنوعة الأمر الذي يزيد من التفكك الاجتماعي والانحراف.

لذلك يجب تقديم بعض الاقتراحات والتوصيات التي منشؤها معالجة النقائص المسجلة في هذا الصدد.

- التركيز على البرامج الدينية وتنمية الوازع الديني.
- تعميق دور الأسرة وبناءها في المجتمع والمحافظة عليها.
- تحسين المستوى المعيشي والدخل للأفراد.
- إعطاء أهمية متزايدة للمناطق شبه الحضارية المتواجدة على أطراف المدن أو في المناطق الفقيرة المكتظة بالسكان لكي لا تكون مركزا منسيا لمرتكبي الجرائم وذلك عن طريق توفير الخدمات وتوفير أماكن ترفيه من أجل أوقات الفراغ.
- دراسة احتياجات الأفراد حسب طبيعة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية المرافقة لطبيعة حياة العصرنة.
- دراسة أوضاع أفراد عاطلين عن العمل وتوفير فرص عمل تؤمن لهم مستقبلهم ومستقبل عائلاتهم.
- تحسين القدرة الشرائية للأفراد مع إبقاء نوع من الثبوتية على أسعار المواد الأساسية.

قائمة المراجع

قائمة المصادر و المراجع

1/القرآن الكريم

2/ قانون العقوبات

أولا الكتب

1/أمين محمد مصطفى, مبادئ علم الاجرام, دار الجامعة الجديدة 1966

2/ أحمد بن موسى، مبادئ علم النفس

3/ أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي العام

4/ وادي عماد الدين, السلوك الاجرمي والجريمة، الديوان الوطني لمطبوعات الجامعية

5/ عبد الرحمان محمد ابو توتة، مبادئ علم الاجرام

6/ عبد الخالق جلال الدين، الجريمة واقتراف الحدود، 1994

7/ أسامة حسن السامات الجرمة والمجتمع

8/ سليمان عبد المنعم سليمان، اصول علم الاجرام والعقاب 1994

9/ عبد القادر القهواجي، علم الجرام والعقاب1998

10/ محمد عاطف، المشاكل الاجتماعية والسلوك والانحراف.

11/ محمد صبحي، المدخل الى علم الاجرام 1979.

12/ منصور الرحماني، علم الاجرام والسياسة الجنائية..

13/ نظير فرج منى، الموجز في علم الاجرام والعقاب

ثانيا المذكرات

1/ بوزوينة سوسن، العلاقة بين مراكز عادات التربية وعودة الاحداث الى الانحراف

2/ نجيب ابو العان، الجريمة والمسائلة السوسيولوجية

ثالثا المجلات

1/ المجلة القضائية للمحكمة العليا

2/ مجلة المحقق للعلوم القانونية

3/ عبد الطيف بن عبد الحلييم، دراسة اجتماعية لمناطق المحكمة في بغداد

فهرس

الموضوعات

الفصل الأول : ماهية السلوك الإجرامي

المبحث الأول : مفهوم السلوك الإجرامي.....3

المطلب الأول : تعريف السلوك الإجرامي و أنواعه.....3

الفرع الأول : تعريف السلوك الإجرامي.....3

1-التعريف المعنوي.....3

2-التعريفات الاصطلاحية.....4

3-عند فقهاء القانون.....5

الفرع الثاني: أنواع السلوك الإجرامي.....6

1-السلوك الإيجابي.....6

2-السلوك السلبي.....9

المطلب الثاني: تصنيفات السلوك الإجرامي و شروطه.....10

الفرع الأول: شروط السلوك الإجرامي 13

الفرع الثاني تصنيفات السلوك الإجرامي في القانون الجزائري.....13

المبحث الثاني النظريات العلمية المفسرة للسلوك الإجرامي.....15

المطلب الأول : المدارس التكوينية و نفسي.....15

الفرع الأول : المدارس التكوينية.....15

الفرع الثاني : المدارس النفسية.....24

المطلب الثاني : المدارس الإجتماعية.....29

الفصل الثاني : العوامل الخارجية المؤثرة على السلوك الإجرامي

المبحث الأول :العوامل الطبيعية و الإقتصادية.....37

المطلب الأول : العوامل الطبيعية.....37

الفرع الأول: العامل المناخي.....38

1- حالة جو تقلبات الفصول.....38

2- تفسير بين المناخ و الإجرام.....40

3-أثر تغيير مناخ في إقليم واحد على ظاهرة الإجرامية.....44

4- أثر تغيير المناخ في الأقاليم المختلفة على الظاهرة الإجرامية...48

الفرع الثاني : العامل الجغرافي.....46

1-إختلاف العددي بين إجرام الريف و إجرام المدينة.....46

2- إختلاف نوعي بين إجرام الريف و إجرام المدينة.....48
المطلب الثاني : العوامل الإقتصادي.....49
الفرع الأول: العوامل الإقتصادية عامة.....49
1- تقلبات الإقتصادية.....50
2- تقلبات فيمة العملة.....50
3 - تقلبات الأسعار.....51
4- تقلبات الدخول.....51
الفرع الثاني : العوامل الإقتصادية الخاصة.....52
1- الفقر.....52
2- البطالة.....53
المبحث الثاني : العوامل الإجتماعية و الثقافية 53
المطلب الأول : العوامل الإجتماعية.....53
الفرع الأول : العوامل الإجتماعية العامة.....53
1- النظام الساسي.....53
2- الحروب والثورات.....68
3-تنظيم الإجتماعي.....58
4- السياسة الجنائية.....58
الفرع الثاني : العوامل الإحتماعية الخاصة.....59
1- الأسرة 59
2- الأصدقاء 61
3- العمل 52
4- المجتمع 62
5- السجن 62
المطلب الثاني :العوامل الثقافية.....63
الفرع الأول : التعليم والدين 64
الفرع الثاني : التقدم العلمي ووسائل الإعلام.....64